

حديث : عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين

السيد علي الحسيني الميلاني

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله ربّ العالمين ، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله الطاهرين ، ولعنة الله على أعدائهم أجمعين ، من الأولين والآخرين ...
وبعد ،

فهذه رسالة أخرى كتبتها حول حديث آخر ...
أنه حديث في وجوب إطاعة الأمراء واتباع سنة الخلفاء الراشدين وإن كانت السنة والإمارة على خلاف الموازين ...

أخرجوه في غير واحدٍ من أهم أسفارهم ، وجعله غير واحد منهم من أصحّ أخبارهم ...
ثمّ اتخذوه مستنداً لتبرير أمورٍ وأحكامٍ سابقة ، ومستمسكاً لأعمالٍ وقضايا لاحقة ...
لقد بحثت عن هذا الحديث بحثاً شاملاً ، وحققته تحقيقاً كاملاً ، فجاءت رسالة نافعة للمحققين ، لا تخفى فوائدها على الباحثين ... فإليهم أقدم هذا الجهد ، والله من وراء القصد.

(١)

مخرّجو الحديث وأسانيده

رواية الترمذي :

أخرج الترمذي قائلاً :

« (١) حدّثنا علي بن حجر ، حدّثنا بقيّة بن الوليد ، عن بحير بن سعيد ، عن خالد بن معدان ، عن عبدالرحمن بن عمرو السلمي ، عن العرياض بن سارية ، قال : وعظنا رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم يوماً بعد صلاة الغداة موعظة بليغة ، ذرفت منها العيون ، ووجلّت منها القلوب. فقال رجل : إن هذه موعظة مودّع ، فماذا تعهد إلينا يا رسول الله؟

قال : أوصيكم بتقوى الله ، والسمع والطاعة وإن عبد حبشي ، فإنه من يعش منكم يرى اختلافاً كثيراً ، وإياكم ومحدثات الأمور فإنها ضلالة ، فمن أدرك ذلك منكم فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين ، عضّوا عليها بالنواجذ.

قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح.

وقد روى ثور بن يزيد ، عن خالد بن معدان ، عن عبدالرحمن بن عمرو السلمي ، عن العرياض بن سارية ، عن النبي صلى الله عليه [وآله] وسلّم نحو هذا ، حدّثنا بذلك :

(٢) الحسن بن علي الخلال وغير واحد ، قالوا : حدّثنا أبو عاصم ، عن ثور بن يزيد ، عن خالد بن معدان ، عن عبدالرحمن بن عمرو السلمي ، عن العرياض بن سارية ، عن النبي صلى الله عليه [وآله] وسلّم ، نحوه.

والعرياض بن سارية يكنى : أبا نجيح.

(٣) وقد روي هذا الحديث عن حجر بن حجر ، عن عرياض بن سارية ، عن

إلني صلى الله عليه [وآله] وسلم ، نحوه « (١) .

رواية أبي داود :

وأخرج أبو داود قائلًا :

« حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا الوليد بن مسلم ، ثنا ثور بن يزيد ، قال : حدثني خالد بن معدان ، قال : حدثني عبدالرحمن بن عمرو السلمي وحجر بن حجر ، قال :
أتينا العرياض بن سارية . وهو ممن نزل فيه : (وَلَا عَلَى الَّذِينَ إِذَا مَا أَتَبُوا لَتَحْمِلَهُمْ قُلُوبٌ لَا أَجِدُ مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ) . فسلمنا وقلنا : اتيناك زائرين وعائدين ومقتبسين . فقال العرياض :

صلى بنا رسول الله صلى الله عليه [واله] وسلم ذات يوم ، ثم أقبل علينا فوعظنا موعظة بليغة ذرفت منها العيون ، ووجلّت منها القلوب . فقال قائل : يا رسول الله ، كأنّ هذا موعظة مودع ، فماذا تعهد إلينا؟
فقال : أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وان عبدّ حبشي ، فإنه من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافًا كثيرًا ، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء المهديين الراشدين ، تمسّكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ ، وإياكم ومحدثات الأمور ، فإن كل محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلالة « (٢) .

رواية ابن ماجه :

وأخرج ابن ماجه قائلًا :

« (١) حدثنا عبدالله بن أحمد بن بشير بن ذكوان الدمشقي ، ثنا الوليد بن مسلم ، ثنا عبدالله بن العلاء . يعني ابن زبر . ، حدثني يحيى بن أبي المطاع ،

(١) صحيح الترمذي ٥ / ٤٤ . ٤٥ . باب ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع .

(٢) سنن أبي داود ٢ / ٢٦١ . باب في لزوم السنّة .

قال : سمعت العرياض بن سارية يقول :

قام فينا رسول الله صلى الله عليه [واله] وسلّم ذات يوم ، فوعظنا موعظة بليغة وجلت منها القلوب ، وذرفت منها العيون. فقيل : يا رسول الله ، وعظتنا موعظة مودّع فاعهد إلينا بعهد.

فقال : عليكم بتقوى الله ، والسمع والطاعة وان عبداً حبشياً ، وسترون من بعدي اختلافاً شديداً ، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين ، عضّوا عليها بالنواجذ ، وإياكم والأموال المحدثات ، فإن كل بدعة ضلالة.

(٢) حدّثنا إسماعيل بن بشر بن منصور واسحاق بن إبراهيم السواق ، قالوا : ثنا عبدالرحمن بن مهديّ ، عن معاوية بن صالح ، عن ضمرة بن حبيب ، عن عبد الرحمن بن عمرو السلمي ، انه سمع العرياض بن سارية يقول :

وعظنا رسول الله صلى الله عليه [واله] وسلم موعظة ذرفت منها العيون ، ووجلّت منها القلوب. فقلنا : يا رسول الله ، إن هذه لموعظة مودّع ، فماذا تعهد إلينا؟

قال : قد تركتكم على البيضاء ، ليلها كنهارها ، لا يزيغ عنها بعدي إلا هالك ، من يعيش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً ، فعليكم بما عرفتم من سنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين ، عضّوا عليها بالنواجذ ، وعليكم بالطاعة وإن عبداً حبشياً ، فإنما المؤمن كالجمل الأنف حينما قيد انقاد.

(٣) حدّثنا يحيى بن حكيم ، ثنا عبدالملك بن الصباح المسمعي ، ثنا ثور بن يزيد ، عن خالد بن معدان ، عن عبدالرحمن بن عمرو ، عن العرياض بن سارية ، قال : صلّى بنا رسول الله صلى الله عليه [واله] وسلم صلاة الصبح ، ثم أقبل علينا بوجهه ، فوعظنا موعظة بليغة. فذكر نحوه «^(١).

(١) سنن ابن ماجه ١ / ١٥٠ . ١٧ . باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين.

رواية أحمد :

وجاء في مسند أحمد :

« (١) حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا عبد الرحمن بن مهدي ، ثنا معاوية . يعني ابن صالح . ، عن ضمرة بن حبيب ، عن عبد الرحمن بن عمرو السلمي ، أنه سمع العرياض بن سارية ، قال :

وعظنا رسول الله صلى الله عليه [واله] وسلم موعظة ذرفت منها العيون ، ووجلت منها القلوب . قلنا : يا رسول الله ، إن هذه لموعظة مودع فماذا تعهد إلينا؟
قال : قد تركتكم على البيضاء ، ليلها كنهارها ، لا يزيغ عنها بعدي إلا هالك ، ومن يعيش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً ، فعليكم بما عرفتم من سنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين ، وعليكم بالطاعة وإن عبداً حبشياً ، عضوا عليها بالنواجذ ، فإنما المؤمن كالجمل الأنف حيثما اتقى إنقاد »

(٢) حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا الضحاك بن مخلد ، عن ثور ، عن خالد بن معدان ، عن عبد الرحمن بن عمرو السلمي ، عن عرياض بن سارية ، قال :
صلّى لنا رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم الفجر ، ثم أقبل علينا فوعظنا موعظة بليغة ذرفت لها الأعين ، ووجلت منها القلوب . قلنا . أو قالوا . : يا رسول الله ، كأنّ هذه موعظة مودع فأوصنا .

قال : أوصيكم بتقوى الله ، والسمع والطاعة وإن كان عبداً حبشياً ، فإنه من يعيش منكم يرى بعدي اختلافاً كثيراً ، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين ، وعضوا عليها بالنواجذ ، وإياكم ومحدثات الأمور ، فإن كل محدثة بدعة ، وإن كل بدعة ضلالة .

(٣) حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا الوليد بن مسلم ، ثنا ثور بن يزيد ، ثنا خالد ابن معدان ، قال : ثنا عبد الرحمن بن عمرو السلمي وحجر بن حجر ، قال :

أتينا العرياض بن سارية . وهو ممن نزل فيه : (وَلَا عَلَى الَّذِينَ ذُئِبُوا مَا أَتَوْا)

لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتُ لَا أَجِدُ مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ) . فسَلَّمنا وقلنا : أتيناك زائرين وعائدين ومقتبسين .
فقال عرباض :

صلى بنا رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلَّم الصبح ذات يوم ثم أقبل علينا فوعظنا موعظة بليغة ذرفت منها العيون ، ووجلَّت منها القلوب . فقال قائل : يا رسول الله ، كأن هذه موعظة مودِّع ، فماذا تعهد إلينا؟

فقال : أوصيكم بتقوى الله ، والسمع والطاعة وإن كان عبداً حبشياً ، فإنَّه من يعش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً ، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين ، فتمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ ، وإياكم ومحدثات الأمور ، فإن كل محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلالة .
(٤) حدَّثنا عبدالله ، حدَّثني أبي ، ثنا حياة بن شريح ، ثنا بقرية ، حدَّثني بحير بن سعيد ، عن خالد بن معدان ، عن ابن أبي بلال ، عن عرباض بن سارية ، أنه حدَّثهم أن رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلَّم وعظهم يوماً بعد صلاة الغداة . فذكره

(٥) حدَّثنا عبدالله ، حدَّثني أبي ، حدَّثنا إسماعيل ، عن هشام الدستوائي ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث ، عن خالد بن معدان ، عن ابن أبي بلال ، عن العرباض بن سارية ، أنه حدَّثهم أن رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلَّم وعظهم يوماً بعد صلاة الغداة . فذكره «^(١)

رواية الحاكم

وأخرج الحاكم قائلًا :

« (١) حدَّثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، ثنا العباس بن محمد الدوري ، ثنا أبو عاصم ، ثنا ثور بن يزيد ، ثنا خالد بن معدان ، عن عبدالرحمن بن عمرو السلمي ، عن العرباض بن سارية ، قال :

(١) مسند أحمد بن حنبل ٤ / ١٢٦ .

صلى لنا رسول الله ﷺ صلاة الصبح ، ثم أقبل علينا فوعظنا موعظة وجلت منها القلوب ، وذرفت منها العيون ، فقلنا : يا رسول الله ، كأنها موعظة مودّع فأوصنا . قال : أوصيكم بتقوى الله ، والسمع والطاعة وإن أمر عليكم عبد حبشي . فإنه من يعش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً ، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين ، عضوا عليها بالنواجذ ، وإياكم ومحدثات الأمور ، فإن كل بدعة ضلالة . هذا حديث صحيح ليس له علة .

وقد احتج البخاري بعبد الرحمن بن عمرو وثور بن يزيد ، وروى هذا الحديث في أول كتاب الاعتصام بالسنة .

والذي عندي أحما . رحمهما الله . توهمًا أنه ليس له راوٍ عن خالد بن معدان غير ثور بن يزيد ، وقد رواه محمد بن إبراهيم بن الحارث المخرج حديثه في الصحيحين عن خالد بن معدان .

(٢) حدثنا أبو عبد الله الحسين بن الحسن بن أيوب ، ثنا أبو حاتم محمد بن إدريس الحنظلي ، ثنا عبد الله بن يوسف التنيسي ، ثنا الليث ، عن يزيد بن الهاد ، عن محمد بن إبراهيم . عن خالد بن معدان ، عن عبد الرحمن بن عمرو ، عن العرياض بن سارية . من بني سليم ، من أهل الصفة . قال :

خرج علينا رسول الله ﷺ يوماً فقام فوعظ الناس ورغبهم وحذرهم وقال ما شاء الله أن يقول .

ثم قال : اعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً ، وأطيعوا من ولاة الله أمركم ، ولا تنازعوا الأمر أهله ولو كان عبداً سوداً ، وعليكم بما تعرفون من سنة نبيكم والخلفاء الراشدين المهديين ، وعضوا على نواجذكم بالحق .

هذا إسناد صحيح على شرطهما جميعاً ، ولا أعرف له علة .

وقد تابع ضمرة بن حبيب خالد بن معدان على رواية هذا الحديث عن عبد الرحمن بن عمرو السلمي .

(٣) حدثنا أبو الحسن أحمد بن محمد العنبري ، ثنا عثمان بن سعيد الدارمي . وأخبرنا أبو بكر محمد بن المؤمل ، ثنا الفضل بن محمد ، قالوا : ثنا أبو صالح ، عن معاوية بن صالح .

وأخبرنا أبو بكر أحمد بن جعفر القطيعي ، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل ، حدثني أبي ، ثنا عبدالرحمن . يعني ابن مهدي . ، عن معاوية بن صالح .
عن ضمرة بن حبيب ، عن عبدالرحمن بن عمرو السلمي ، أنه سمع العرياض ابن سارية قال :

وعظنا رسول الله ﷺ موعظة ذرفت منها العيون ، ووجلّت منها القلوب . فقلنا يا رسول الله ، إن هذا لموعظة مودّع فماذا تعهد إلينا؟
قال : قد تركتكم على البيضاء ، ليلها كنهارها ، لا يزيغ عنها بعدي إلا هالك ، ومن يعيش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً ، فعليكم بما عرفتم من سنتي وسنة الخلفاء المهديين الراشدين من بعدي ، وعليكم بالطاعة وإن عبداً حبشياً ، عضوا عليها بالنواجذ .
فكان أسد بن وداعة يزيد في هذا الحديث : فإن المؤمن كالجمل الأنف حيث ما قيد انقاد .

وقد تابع عبدالرحمن بن عمرو على روايته عن العرياض بن سارية ثلاثة من الثقات الأتبات من أئمة أهل الشام :
منهم : حجر بن حجر الكلاعي :

(٤) حدثنا أبو زكريا يحيى بن محمد العنبري ، ثنا أبو عبد الله محمد بن إبراهيم العبدي ، ثنا موسى بن أيوب النصيبي وصفوان بن صالح الدمشقي ، قالوا : ثنا الوليد ابن مسلم الدمشقي ، ثنا ثور بن يزيد ، حدثني خالد بن معدان ، حدثني عبدالرحمن بن عمرو السلمي ، وحجر بن حجر الكلاعي ، قالوا :

أتينا العرياض بن سارية . وهو ممن نزل فيه : (وَلَا عَلَى الَّذِينَ ذُئِبُوا مَا أَتَوْا لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتِ لَا أَجِدُ مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ تَوَلَّوْا وَأَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ حَزَنًا أَلَّا

يَجِدُ مَا يُنْفِقُونَ) . فسَلَّمنا وقلنا : أتيناك زائرين ومقتبسين.

فقال العرياض :

صلى بنا رسول الله ﷺ الصبح ذات يوم ، ثم أقبل علينا فوعظنا موعظة بليغة ذرفت منها العيون ، ووجلّت منها القلوب. فقال قائل : يا رسول الله ، كأنها موعظة مودعٍ فما تعهد إلينا؟

فقال : أوصيكم بتقوى الله ، والسمع والطاعة وإن كان عبداً حبشياً ، فإنه من يعش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً ، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين ، فتمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ ، وإياكم ومحدثات الأمور ، فإن كل محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلالة. ومنهم : يحيى بن أبي المطاع القرشي :

(٥) حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، ثنا أحمد بن عيسى بن زيد التنيسي ، ثنا عمرو بن أبي سلمة التنيسي ، أنبأ عبد الله بن العلاء بن زيد ^(١) ، عن يحيى بن أبي المطاع ، قال : سمعت العرياض بن سارية السلمى يقول :

قام فينا رسول الله ﷺ ذات غداة فوعظنا موعظة وجلت منها القلوب ، وذرقت منها الأعين. قال : فقلنا : يا رسول الله ، قد وعظتنا موعظة مودع فاعهد إلينا. قال : عليكم بتقوى الله . أظنه قال : والسمع والطاعة . ، وسترى من بعدي اختلافاً شديداً . أو : كثيراً . ، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء المهديين ، عضواً عليها بالنواجذ ، وإياكم والمحدثات ، فإن كل بدعة ضلالة.

ومنهم : معبد بن عبد الله بن هشام القرشي :

وليس الطريق إليه من شرط هذا الكتاب ، فتركته.

وقد استقصيت في تصحيح هذا الحديث بعض الاستقصاء على ما أُدِّعَ إليه

(١) كذا والصحيح : زبر.

اجتهادي ، وكنت فيه كما قال إمام أئمة الحديث شعبة . في حديث عبدالله بن عطاء ، عن عقبة بن عامر ، لما طلبه بالبصرة والكوفة والمدينة ومكة ، ثم عاد الحديث إلى شهر ابن حوشب فتركه ، ثم قال شعبة :

لئن يصح لي مثل هذا عن رسول الله ﷺ كان أحب إلي من والدي وولدي والناس أجمعين .

وقد صح هذا الحديث ، والحمد لله ، وصلى الله على محمد وآله أجمعين «^(١) .

(١) المستدرک علی الصحیحین ١ / ٩٦ .

(٢)

نظرات في أسانيده

نقاط حول السند والدلالة :

كانت تلك أسانيد هذا الحديث وطرقه في أهم كتب الحديث وجوامعه ، ولا بدّ قبل الورد في النظر في أحوال رجال الأسانيد والرواة أن نشير بإيجاز إلى نكات جديدة بالانتباه إليها ...

١ . إن هذا الحديث يكذبه واقع الحال بين الصحابة أنفسهم ، فلقد وجدناهم كثيراً ما يخالفون سنة أبي بكر وعمر ، والمفروض أنهما من الخلفاء الراشدين ، بل لقد خالف الثاني منهما الأول في أكثر من مورد!! فلو كان هذا الحديث عن رسول الله ﷺ حقاً لما وقعت تلك الخلافات والمخالفات ...

هذا ما ذكره جماعة ... وعمل أساسه أولوا الحديث ، وقد نص بعضهم كشارح مسلم الثبوت^(١) على ضرورة تأويله ...

قلت : لكن هذا إنما يضطر إليه فيما لو كان الأصحاب ملتزمين بإطاعة رسول الله ﷺ ومنقادين لأوامره ونواهيه .. ولكن ...

٢ . إن هذا الحديث بجميع طرقه وأسانيده ينتهي إلى « العرياض بن سارية السلمي » فهو الراوي الوحيد له ... وهذا مما يورث الشك في صدوره ... لأن الحديث كان في المسجد ... وكان بعد الصلاة .. وكان موعظة بليغة من رسول الله ﷺ .. ذرفت منها العيون ، ووجلّت منها القلوب ... ثم طلب منه أن يعهد إلى الأمة .. فقال ..

(١) فوائح الرحموت في شرح مسلم الثبوت ٢ / ٢٣١ .

فكيف لم يروه إلا العرياض؟! ولم لم يرووه إلا عن العرياض؟!

٣ . إن هذا الحديث إنما حدّث به في الشام ، وإنما تناقله وروجه أهل الشام! وأكثر رواته من أهل حمص بالخصوص ، وهم من أنصار معاوية وأشد أعداء علي أمير المؤمنين عليه السلام .^(١)

فبالنظر إلى هذه الناحية ، لا سيما مع ضمّ النظر في متن الحديث إليه ، لا يبقى وثوق بصدور هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وآله ، إذ كيف يوثق بحديث يرويه حمصي عن حمصي عن حمصي!! .. ولا يوجد عند غيرهم من حملة الحديث والاثّر علم به؟! وأهل الشام قاطبة غير متحرجين من الافتعال لما ينتهي إلى تشييد سلطان معاوية أو الخطّ ممّن خالفه!

٤ . إن هذا الحديث مما أعرض عنه البخاري ومسلم ، وكذا النسائي من أصحاب السنن ... وقد بنى غير واحد من العلماء الكبار من أهل السنة على عدم الاعتناء بحديث اتفق الشيخان على الإعراض عنه ، وإن اتفق أرباب السنن على إخرجه والعناية به ...

قال ابن تيمية بجواب حديث افتراق الأمة على ثلاث وسبعين فرقة :

« هذا الحديث ليس في الصحيحين ، بل قد طعن فيه بعض أهل الحديث كابن حزم وغيره ، ولكن قد أورده أهل السنن كأبي داود والترمذي وابن ماجه ، ورواه أهل المسانيد كالإمام أحمد »^(٢) .

قلت : ومن عجيب الاتفاق أن حديث « عليكم بسنتي ... » كذلك تماماً ، فإنه « ليس في الصحيحين ، بل قد طعن فيه بعض أهل الحديث . كأبن القطّان . ولكن قد أورده أهل السنن كأبي داود والترمذي وابن ماجه ، ورواه أهل المسانيد كالإمام أحمد » بل إنهم بنوا على طرح الخبر إن أعرض عنه البخاري وإن أخرجته مسلم ..

(١) أنظر كلمة ياقوت عن أهل حمص في معجم البلدان ٢ / ٣٠٤ .

(٢) منهاج السنة ٢ / ١٠٢ .

وهذا ما نص عليه ابن القيم .. وسننقل عبارته ... في الفصل اللاحق. وقد جاء في آخرها :
« ولو صح عنده لم يصبر عن إخراجه والاحتجاج به ».

قلت : فكذا حديثنا .. فلو صح عنده لم يصبر عن إخراجه والاحتجاج به ... كيف وقد
تبعه مسلم .. وهو بمراى ومشهد منهما؟!!

ثم جاء الحاكم النيسابوري ... فأراد توجيه إعراضهما عنه بأتهما « توهماً ... » ، أي :
إن إعراضهما موهن ، ولكنهما توهما ... ولولا ذلك لأخرجاه ...

وسنرى أن الحاكم هو المتهم ...

٥ . « ثم إن المخرجين له ... منهم من صححه كالترمذي والحاكم ، ومنهم من سكت
عنه كأبي داود ، ومنهم من عدّه في الحسان كالبعغوي ^(١) ومنهم من حكم عليه بالبطلان
كابن القطن ...

ترجمة العرياض بن سارية الحمصي ^(٢) :

وبعد ، فلننظر في ترجمة الراوي الوحيد لهذا الحديث ، وهو الصحابي « العرياض ابن
سارية » :

كان من أهل الصفة ، سكن الشام ^(٣) ، ونزل حمص ^(٤) . لم يرو عنه الشيخان ، وإنما ورد
حديثه في السنن الأربعة ^(٥) ، مات سنة ٧٥ ^(٦) .

كان يدعى أنه ربع الإسلام ، وهو كذب بلا ريب .. وكان عمرو بن عتبة أيضا يدعي
ذلك ، قال محمد بن عوف : « كل واحد من العرياض بن سارية وعمرو بن عتبة

(١) مصابيح السنة ١ / ١٥٩ .

(٢) تاريخ دمشق ١١ / ٥٣١ .

(٣) الاستيعاب ٣ / ١٢٣٨ .

(٤) الإصابة ٢ / ٤٤٧ ، تحفة الاحوذى ٧ / ٤٣٨ .

(٥) الإصابة ٢ / ٤٤٧٤ ، تهذيب التهذيب ٧ / ١٥٧ .

(٦) الإصابة ٢ / ٤٤٧ ، تهذيب التهذيب ٧ / ١٥٨ .

يقول : أنا ربع الإسلام ، لا ندري إيهما اسلم قبل صاحبه؟! «^(١) .
وكان يقول : « عتبة خير مني سبقتني إلى النبي بسنة » .
وهذا كذب كذلك ، وقد رواه أبناء عساكر والأثير وحجر ... بالإسناد عن عبد الله بن
أحمد ، عن أبيه ، بسنده عن شريح بن عبد ، قال :
« كان عتبة يقول : عرياض خير مني وعرياض يقول : عتبة خير مني سبقتني إلى النبي
صلى الله عليه وآله بسنة »^(٢) .

والذي يبين كذبه بوضوح ما رواه ابن الأثير بترجمة عتبة بسنده إلى شريح ، قال :
« قال عتبة بن عبد السلمي : كان النبي صلى الله عليه وآله إذا أتاه رجل وله الأسم لا يحبه حوّله .
ولقد أتيناها وأنا لسبعة من بني سليم أكبرنا العرياض بن سارية ، فبايعناه جميعا »^(٣) .
ومن جملة أكاذيبه ما أخرجه أحمد ، قال :

« ثنا عبدالرحمن بن مهدي ، عن معاوية . يعني ابن صالح . ، عن يونس بن سيف ، عن
الحارث بن زياد ، عن أبي رهم ، عن العرياض بن سارية السلمي ، قال : سمعت رسول الله
صلى الله عليه وآله وهو يدعونا إلى السحور في شهر رمضان : هلمّوا إلى الغذاء
المبارك . ثم سمعته يقول : اللهم علّم معاوية الكتاب والحساب وته العذاب »^(٤) .
فإنه . وإن اكتفى ابن القطّان بتضعيفه^(٥) . كذب بلا ارتياب ... وإلا لأخرج في الصحاح
وغيرها وعقد به مناقب معاوية باب ... إنه حديث تكذبه الوقائع والحقائق ،

(١) تاريخ دمشق ١١ / ٥٣٢ ، تهذيب التهذيب ٧ / ١٧٤ .

(٢) تاريخ دمشق ١١ / ٥٣٤ ، أسد الغابة ٣ / ٣٦٢ ، الإصابة ٢ / ٤٤٧ .

(٣) أسد الغابة ٣ / ٣٦٢ .

(٤) مسند أحمد ٤ / ١٢٧ .

(٥) المغني عن حمل الأسفار . هامش إحياء العلوم . ١ / ٣٧ .

والبراهين والوثائق ... إنه حديث تكذبه الأدلة المحكمة من الكتاب والسنة المتقنة ، القائمة بتحريم ما استباحه معاوية من قتل للنفوس ، وتبديل للأحكام ، وارتكاب للمحرمات القطعية كبيع الخمر والأصنام ، وشرب للخمر وأكل للربا ... وغير ذلك مما لا يحصى ... لكن الرجل سكن بلاد الشام ، ونزل حمص بلد النواصب اللثام ... وفي ظروف راجت فيها الأكاذيب والافتراءات ... فجعل يتقوّل على الله والرسول التقولات ، تزلفاً إلى الحكام ، وطمعاً في الحطام .

* ثم إن رواية هذا الحديث عن « العرياض بن سارية » هم :

١ . عبدالرحمن بن عمرو السلمي .

٢ . حجر بن حجر .

٣ . يحيى بن أبي المطاع .

٤ . معبد بن عبدالله بن هشام .

أمّا الرابع فلم أجدّه إلاّ عند الحاكم حيث قال : « ومنهم : معبد بن عبدالله بن هشام القرشي » ثم قال : « وليس الطريق إليه من شرط هذا الكتاب فتركته » .

ترجمة يحيى بن أبي المطاع الشامي :

وأما الثالث : « يحيى بن أبي المطاع » :

فأولاً : لم يرو عنه إلا ابن ماجة ^(١) .

وثانياً : قال ابن القطّان : « لا أعرف حاله » ^(٢) .

وثالثاً : إنه كان يروي عن العرياض ولم يلقه .. وهذه الرواية من ذلك ...

قال الذهبي : « قد استبعد دحيم لقيه العرياض ، فلعله أرسل عنه ، فهذا في

(١) تهذيب التهذيب ١١ / ٢٤٥ .

(٢) تهذيب التهذيب ١١ / ٢٤٥ .

الشاميين كثير الوقوع ، يروون عمّن لم يلقوهم»^(١) .

وقال ابن حجر : « أشار دحيم إلى أن روايته عن عرياض بن سارية مرسله »^(٢) .
وقال ابن عساكر والذهبي : « قال أبو زرعة لدحيم تعجبا من حديث الوليد بن سليمان ، قال : صحبت يحيى بن أبي المطاع ، كيف يحدث عبد الله بن العلاء بن زبر عنه أنه سمع العرياض مع قرب عهد يحيى؟! قال : أنا من أنكر الناس لهذا ، والعرياض قديم الموت »^(٣) .

ترجمة حجر بن حجر الحمصي :

وأما الثاني : « حجر بن حجر » :

فأولا : هو من أهل حمص .

وثانيا : لم يرو عنه إلا أبو داود .

قال ابن حجر : « روى عن العرياض بن سارية . وعنه خالد بن معدان . روى له أبو داود حديثا واحدا في طاعة الأمير . قلت : أخرج الحاكم حديثه »^(٤) .

قلت : وهو هذا الحديث الذي نحن بصدده تكذيبه ، وإليه أشار الذهبي بقوله : « ما حظَّ عنه سوى خالد بن معدان بحديث العرياض مقرونا بآخر »^(٥) يعني بالآخر : عبدالرحمن بن عمرو السلمى حيث جاء فيه عنهما قالا : « أتينا العرياض ... » .
وثالثا : قال ابن القطان : « لا يعرف »^(٦) .

(١) ميزان الاعتدال ٤ / ٤١٠ .

(٢) تقريب التهذيب ٢ / ٤٦٣ .

(٣) تاريخ دمشق ١٨ / ١٨٦ ، ميزان الاعتدال ٤ / ٤١٠ ، تهذيب التهذيب ١١ / ٢٤٥ .

(٤) تهذيب التهذيب ٢ / ١٨٨ .

(٥) ميزان الاعتدال ١ / ٤٦٦ .

(٦) تهذيب التهذيب ٢ / ١٨٨ .

ترجمة عبدالرحمن بن عمرو والشامي :

وأما الاول : « عبدالرحمن بن عمرو » :

فهو المعروف في رواية هذا الحديث عن « العرياض بن سارية » ، وإليه تنتهي أكثر طرقه في السنن وغيرها ... وليس له فيها إلا هذا الحديث ، قال ابن حجر :
« له في الكتب حديث واحد في الموعظة ، صححه الترمذي . قلت : وابن حبان والحاكم في المستدرک .

وزعم القطان الفاسي أنه لا يصح لجهالة حاله » ^(١) .

فهذا حال رواية هذا الحديث عن « العرياض » .

* ثم ان رواته عن هؤلاء هم :

١ . خالد بن معدان .

٢ . ضمرة بن حبيب .

٣ . عبدالله بن العلاء بن زير .

ترجمة عبدالله بن العلاء الدمشقي :

أما « عبدالله بن العلاء بن زير » :

فاولا : كان من أهل الشام ، بل وصفه الذهبي بـ « رئيس دمشق » ^(٢) .

وثانيا : أورده الذهبي في (ميزانه) وقال : « قال ابن حزم : ضعفه يحيى وغيره » ^(٣)

ترجمة ضمرة بن حبيب الحمصي :

وأما « ضمرة بن حبيب » :

(١) تهذيب التهذيب ٦ / ٢١٥ .

(٢) سير أعلام النبلاء ٧ / ٣٥٠ .

(٣) ميزان الاعتدال ٢ / ٤٦٣ .

فأولا : كان من أهل حمص ^(١)

وثانيا : كان مؤذن المسجد الجامع ^(٢).

ترجمة خالد بن معدان الحمصي :

وأما « خالد بن معدان » العمدة في رواية هذا الحديث ، لكونه الراوي له عن « عبدالرحمن بن عمرو » و « حجر بن حجر » وجميع الأسانيد تنتهي إليه فهو :

أولا : من أهل حمص ^(٣)

وثانيا : شيخ أهل الشام ^(٤).

وثالثا : كان صاحب شرطة يزيد بن معاوية : روى الطبري في (ذيل تاريخه) قائلا:

« حدثني الحارث ، عن الحجاج ، قال : حدثني أبو جعفر الهمداني ، عن محمد بن داود ، قال : سمعت عيسى بن يونس يقول : كان خالد بن معدان صاحب شرطة يزيد ابن معاوية .»

وعنونه ابن عساكر في (تاريخه) بقوله : « كان يتولى شرطة يزيد بن معاوية » ثم روى الخبر المذكور بسنده عن عيسى بن يونس كذلك ^(٥).

* ثم إن رواة هذا الحديث عن هؤلاء هم :

١ . محمد بن إبراهيم بن الحارث.

٢ . معاوية بن صالح.

٣ . الم الشام ^(٦)

(١) تهذيب التهذيب ٤ / ٤٠٢ ، تقريب التهذيب ٤ / ٤٥٩ .

(٢) تقريب التهذيب ٢ / ٤٥٩ .

(٣) تاريخ دمشق ٥ / ٥١٦ ، تهذيب التهذيب ٣ / ١٠٢ ، سير إعلام النبلاء ٤ / ٥٣٦ .

(٤) سير أعلام النبلاء ٤ / ٥٣٦ .

(٥) تاريخ دمشق ٥ / ٥١٩ .

٤ . بحير بن سعيد .

٥ . ثور بن يزيد .

٦ . عمرو بن أبي سلمة التنيسي .

ترجمة محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي الدمشقي ^(١) :

أما « محمد بن إبراهيم » الراوي له عن « خالد » عند أحمد والحاكم ، فقد ذكر العقيلي عن عبدالله بن أحمد عن أبيه : « في حديثه شيء ، يروي أحاديث مناكير أو منكرة » ^(٢) .

ترجمة بحير بن سعيد الحمصي :

وأما « بحير بن سعيد » الراوي عن « خالد » عند الترمذي وأبي داود وابن ماجه فهو من أهل حمص .

قال ابن حجر : « بحير بن سعيد السحولي أبو خالد الحمصي روى عن خالد ابن معدان ومكحول ، وعنه إسماعيل بن عياش ، وبقية بن الوليد ، وثور بن يزيد . وهو من أقرانه . ومعوية بن صالح ، وغيرهم » ^(٣) .

ترجمة الوليد بن مسلم الدمشقي :

وأما « الوليد بن مسلم » مولى بني أمية ^(٤) « الدمشقي » ^(٥) « عالم الشام » ^(٦)

(١) تاريخ دمشق ١٤ / ٧٥٢ .

(٢) تهذيب التهذيب ٩ / ٦ .

(٣) تهذيب التهذيب ١ / ٣٦٨ .

(٤) تاريخ دمشق ١٧ / ٨٩٧ .

(٥) تاريخ دمشق ١٧ / ٩٠٠ .

(٦) تهذيب التهذيب ١١ / ١٣٣ .

الراوي له عن « عبدالله بن العلاء » عند ابن ماجة ، فقد ذكروا بترجمته :
« مدلس ، وربما دلس عن الكذابين » .
« روى عن مالك عشرة أحاديث ليس لها أصل » .
« كان يأخذ من ابن السفر حديث الأوزاعي ، وكان ابن السفر كذاباً وهو يقول فيها :
قال الأوزاعي » .
« وكانت له منكرات » .
« وكان رفاعا » .

« يرسل ، يروي عن الأوزاعي أحاديث عند الأوزاعي عن شيوخ ضعفاء ، عن شيوخ قد
أدركهم الأوزاعي ، فيسقط أسماء الضعفاء ويجعلها عن الأوزاعي ، عن نافع ، وعن عطاء »
(١) .

ترجمة معاوية بن صالح الحمصي :

وأما « معاوية بن صالح » الراوي له عن « ضمرة بن حبيب » عند أحمد وابن ماجة فهو
:
أولاً : من أهل حمص (٢) .
وثانياً : كان قاضي الأندلس في الدولة الأموية (٣) .
وثالثاً : كان يلعب بالملاهي ، ولأجل ذلك ترك بعض المحدثين الكتابة عنه (٤) .
ورابعاً : قال ابن أبي حاتم : « لا يحتج به » و « لم يخرج له البخاري » و « لينه ابن
معين » .

(١) الضعفاء والمتروكين للدارقطني (أنظر : المجموع في الضعفاء والمتروكين : ٣٩٨) تاريخ دمشق ١٧ / ٩٠٦ ،
ميزان الاعتدال ٤ / ٣٤٧ ، تهذيب التهذيب ١١ / ١٣٣ .
(٢) تاريخ دمشق ١٦ / ٦٦٦ ، الكامل لابن عدي ٦ / ٢٤٠٠ .
(٣) تاريخ دمشق ١٦ / ٦٦٦ ، الكامل ٦ / ٢٤٠٠ .
(٤) الضعفاء الكبير للعقيلي ٤ / ٢٨٧ .

و « وقال يحيى بن معين : كان ابن مهدي إذا حدث بحديث معاوية بن صالح زجره يحيى بن سعيد ، وكان ابن مهدي لا يبالي »^(١) .
و « عن أبي إسحاق الفزاري : ما كان بأهل أن يروى عنه » .
و « قال ابن عمار : زعموا أنه لم يكن يدري أي شيء في الحديث » .
و « منهم من يضعفه » ، بل أورده كل من العقيلي وابن عدي والذهبي في « الضعفاء » .

ترجمة ثور بن يزيد الحمصي :

واما « ثور بن يزيد » العمدة في رواية هذا الحديث عن خالد ، حتى قال الحاكم في توجيه إعراض البخاري ومسلم عنه :
« والذي عندي أنهما توّهما أنه ليس له راوٍ عن خالد بن معدان غير ثور بن يزيد » .
فهو :

أولا : من أهل حمص ، بل وصفه الذهبي بـ « عالم حمص »^(٢) .
وثانيا : كان لا يحب عليا عليه السلام : « وكان جده قتل يوم صفين مع معاوية ، فكان ثور إذا ذكر عليا قال : لا أحب رجلا قتل جدي »^(٣) .
وثالثا : كان يجالس السابيين عليا عليه السلام ، فقد ذكروا أن « أزهري الحرازي وأسد بن وداعة وجماعة كانوا يجلسون ويسبون علي بن أبي طالب ، وكان ثور لا يسبه ، فإذا لم يسب جروا برجليه »^(٤) .
ورابعا : كان مبدعا .

(١) وهذا الحديث أيضا كما رواه ابن مهدي عنه!

(٢) ميزان الاعتدال ١ / ٣٧٤ ، سير أعلام النبلاء ٦ / ٣٤٤ .

(٣) تهذيب الكمال ٤ / ٤٢١ . تاريخ دمشق ٣ / ٦٠٤ .

(٤) تهذيب الكمال ٤ / ٤٢١ . تهذيب التهذيب ٢ / ٣٠ .

قال الذهبي : « كان من أوعية العلم لولا بدعته »^(١) .

« وكان أهل حمص نفوه وأخرجوه »^(٢) .

و « تكلم فيه جماعة بسبب ذلك »^(٣) .

وأورده ابن عدي في « الضعفاء »^(٤) .

وخامسا : كان مالك يذمه وينهى عن مجالسته وليس له عنه رواية^(٥) ، وكان الأوزاعي

سيئ القول فيه ، يتكلم فيه ويهجو^(٦) ، وكذا كان ابن المبارك^(٧) .

وعن يحيى القطان : « ثور إذا حدثني عن رجل لا أعرفه قلت : أنت أكبر أم هذا؟! فإذا

قال : هو أكبر مني ، كتبت له ، وإذا قال : هو أصغر مني ، لم أكتبه »^(٨) .

ترجمة عمرو بن أبي سلمة الدمشقي^(٩) :

وأما « عمرو بن أبي سلمة الدمشقي نزيل « تنبیس » الراوي له عن « عبدالله ابن العلاء

عند الحاكم ، فقد :

ضعفه الساجي وابن معين . وقال أبو حاتم : لا يحتج به . وقال العقيلي : في حديثه وهم .

وقال أحمد : روى عن زهير أحاديث بواطيل^(١٠) .

* ثم إن رواية الحديث عن هؤلاء هم :

(١) سير أعلام النبلاء ٦ / ٣٤٤ .

(٢) تاريخ دمشق ٣ / ٦٠٨ .

(٣) خلاصة تذهيب تذهيب الكمال ١ / ١٥٤ .

(٤) الكامل في الضعفاء ٢ / ٥٢٩ .

(٥) تذهيب التهذيب ٢ / ٣٠ .

(٦) تاريخ دمشق ٣ / ٦٠٧ ، تذهيب الكمال ٤ / ٤٢٥ .

(٧) تذهيب التهذيب ٢ / ٣٠ .

(٨) تذهيب التهذيب ٢ / ٣٠ .

(٩) تاريخ دمشق ١٣ / ٤٦٧ .

(١٠) تاريخ دمشق ١٣ / ٤٦٩ .

- ١ . بقتية بن الوليد .
 - ٢ . الضحاك بن مخلد وهو أبو عاصم النبيل .
 - ٣ . الوليد بن مسلم .
 - ٤ . عبدالله بن أحمد بن بشير .
 - ٥ . عبدالرحمن بن مهدي .
 - ٦ . عبدالملك بن الصباح المسمعي .
 - ٧ . يحيى بن أبي كثير .
 - ٨ . أحمد بن عيسى بن زيد التنيسي .
- أمّا « الوليد بن مسلم » الراوي له عن « ثور » عند أبي داود فقد عرفته .
 وأمّا « عبدالرحمن بن مهدي » الراوي له عن « معاوية بن صالح » عند أحمد وابن ماجه ،
 فقد عرفت أنه كان يزجر عن الرواية عن « معاوية » ولا يبالي .
 وأمّا « أبو عاصم » الراوي له عن « ثور » عند الترمذي وأحمد والحاكم فقد كان يحيى
 بن سعيد يتكلم فيه ، فلا ذكر له ذلك قال : « لست بحى ولا ميت إذا لم أذكر »!^(١)
 وأورده العقيلي في « الضعفاء » وحكى ما ذكرناه^(٢) .
 وأمّا « يحيى بن أبي كثير » الراوي له عن « محمد بن إبراهيم » عند أحمد ، فقد « كان
 يدلّس »^(٣) .
 وروى العقيلي عن همام قوله : « ما رأيت أصلب وجهاً من يحيى بن أبي كثير ، كنا نحدّثه
 بالغداة فيروح بالعشي فيحدثنا »^(٤) .
 وأمّا « عبدالملك بن الصباح المسمعي » الراوي له عن « ثور » عند ابن ماجه ،

(١) ميزان الاعتدال ٢ / ٣٢٥ .

(٢) الضعفاء الكبير ٢ / ٢٢٢ .

(٣) تهذيب التهذيب ١١ / ٢٣٦ .

(٤) الضعفاء الكبير ٤ / ٤٢٣ .

فقد ذكره الذهبي في (ميزانه) وقال : « متهم بسرقة الحديث »^(١) .
 وأما « عبدالله بن أحمد بن بشير الدمشقي » شيخ ابن ماجه ، فقد كان إمام الجامع
 بدمشق^(٢) .
 وأما « أحمد بن عيسى » الراوي له عن « عمرو بن أبي سلمة » عند الحاكم ، فليس
 من رجال الكتب الستة ، وإنما ذكره ابن حجر للتمييز^(٣) .
 وقال ابن عدي : له مناكير . وقال الدارقطني : ليس بالقوي . وكذبه ابن طاهر . وذكره ابن
 حبان في الضعفاء^(٤) .

ترجمة بقیة بن الوليد الحمصي :

وأما « بقیة بن الوليد » الراوي له عن « بحير بن سعيد » عند الترمذي وأحمد ، فهذه
 كلماتهم فيه باختصار :
 قال ابن حبان : لا يحتج ببقیة .
 وقال أبو مسهر : أحاديث بقیة ليست نقيّة ، فكن منها على تقيّة .
 وقال أبو حاتم : لا يحتج به .
 وقال ابن عيينة . وقد سئل عن حديث من هذه الملح . : أنا أبو العجب ، أنا بقیة بن
 الوليد .
 وقال ابن خزيمة : لا أحتج ببقیة .
 وقال أحمد : توهمت أن بقیة لا يحدث المناكير إلا عن الجاهيل ، فإذا هو يحدث المناكير
 عن المشاهير ، فعلمت من أين أتى .
 وقال وكيع : ما سمعت أحدا أجراً على أن يقول : قال رسول الله ، من بقیة .

(١) ميزان الاعتدال ٢ / ٦٥٦ .

(٢) تهذيب التهذيب ٥ / ١٢٣ .

(٣) تهذيب التهذيب ١ / ٥٧ .

(٤) تهذيب التهذيب ١ / ٥٧ .

وقال شعبة : بقيّة ذو غرائب وعجائب ومناكير .
وقال ابن القطّان : يدلّس عن الضعفاء ويستبيح ذلك وهذا مفسد لعدالته .
وقال الفيروزآبادي : بقيّة محجّطٌ ضعيف .
قال الزبيدي : محدّث ضعيف يروي عن الكذابين ويدلّسهم ، قاله الذهبي في الميزان .
وقال الذهبي : قال غير واحد : كان مدلّساً ، فإذا قال : عن ، فليس بحجّة ^(١) .

وقفه مع الحاكم

وهنا كان من المناسب أن نقف وقفة قصيرة مع الحاكم ، الذي أتعب نفسه وأصر على تصحيح هذا الحديث ، وأكد على أن ليس له علّة ، وتوهم أن البخاري ومسلماً ، اللذين لم يخرجاه . « توهما أنه ليس له راو عن خالد بن معدان غير ثور بن يزيد » أي : ولولا هذا التوهم لأخرجاه!!
ثم قال بالتالي : « قد استقصيت في تصحيح هذا الحديث و ... كان أحب إلي من والدي وولدي والناس أجمعين » .

فنقول :

أولاً : قد أوقفناك على بعض علل هذا الحديث ، في أسانيده وطرقه ، وكيف تخفى هذه العلل على مثل البخاري ومسلم ومن تبعهما كالنسائي حتى يوجّه إعراضهم

(١) الموضوعات ١ / ١٠٩ و ١٥١ و ٢١٨ ، ميزان الاعتدال ١ / ٣٣ ، تهذيب التهذيب ١ / ٤١٦ . تقريب التهذيب ١ / ١٠٤ ، فيض القدير ١ / ١٠٩ ، القاموس المحيط ، وتاج العروس (بقي) .

بالتوهّم الذي ذكرت ، لا سيّما وأن الراوي الآخر عن خالد . وهو محمد بن إبراهيم . قد خرج حديثه في الصحيحين كما قلت؟!

وثانيا : ما نسبته إلى البخاري من الاحتجاج بـ « عبدالرحمن بن عمرو السلمى » لم نستوثقه إلى هذا الحين ... فأسم هذا الرجل غير وارد في كتاب ابن القيسراني المقدسي (الجمع بين رجال الصحيحين).

وثالثا : قولك : « وروى هذا الحديث في أول كتاب الاعتصام بالسنة » . إن كنت تقصد البخاري وحديث العرياض بن سارية . كما هو ظاهر العبارة . فإننا لم نجد .

ورابعا : قولك « وقد تابع عبدالرحمن بن عمرو على روايته عن العرياض بن سارية ثلاثة » فيه :

أن الثالث منهم تركته أنت لعدم كون الطريق إليه من شرط الكتاب .
والثاني منهم لم يلق العرياض بن سارية حتى يروي عنه .
والأول لم يرو عنه إلا أبو داود ، وقال ابن القطّان : لا يعرف .
هذه نتيجة الجهد الذي بذله الحاكم في تصحيح هذا الحديث ، وهذا شأن الحديث الذي كان تصحيحه أحب إليه من والديه وولده والناس أجمعين!!
ومن هنا تعرف شأن الحاكم ومستدركه وتصحيحاته ، وتعطي الحق لمن قال : « اعتنى الحاكم بضبط الزائد عليهما وهو متساهل » (١) .
بل قال بعضهم : « طالعت المستدرك الذي صنّفه الحاكم من أوله إلى آخره فلم أر فيه حديثا على شرطهما! » (٢) .
بل عن بعضهم أنه « جمع جزء فيه الأحاديث التي فيه وهي موضوعة! » (٣) .

(١) هذه عبارة النوري في التقريب ١ / ٨٠ بشرح السيوطي .

(٢) نقله السيوطي عن أبي سعيد الماليني في تدريب الراوي ١ / ٨١ .

(٣) ذكره السيوطي في تدريب الراوي ١ / ٨١ .

بطلان الحديث سنداً :

ومن هنا يظهر بطلان الحديث وأن الحق مع من قال في هذا الحديث بأنه « لا يصح ». ومن هؤلاء الحافظ ابن القطان الفاسي ... فقد ذكر ابن حجر بترجمة « عبدالرحمن بن عمرو السلمي » بعد أن أشار الى هذا الحديث : « وزعم القطان الفاسي أنه لا يصح »^(١).

ترجمة ابن القطان :

والحافظ الكبير : أبو الحسن الكبير ، بن محمد ، المعروف بآبن القطان الفاسي ، المتوفى سنة ٦٢٨ ، من كبار منتقدي الحديث والرجال ، ترجم له الذهبي في تذكرة الحفاظ وأثنى عليه ، وذكره السيوطي في طبقاته فقال :
« ابن القطان ، الحافظ العلامة ، قاضي الجماعة ، أبو الحسن علي بن محمد بن عبدالمملك بن يحيى بن إبراهيم الحميري الكتامي الفاسي ، سمع أبا ذر الخشني وطبقته . وكان من أبصر الناس بصناعة الحديث ، وأحفظهم لأسماء رجاله ، وأشداهم عناية في الرواية ، معروفاً بالحفظ والإتقان .

صنف : الوهم والإبهام على الأحكام الكبرى لعبد الحق .

مات في ربيع الأول سنة ٦٢٨ »^(٢).

* وقال ابن العربي المالكي بشرح الترمذي :

« حكم أبو عيسى بصحته ، وفيه بقية بن الوليد ، وقد تكلم فيه »^(٣).

وهذا طعن صريح في سند الحديث ، وان كان غير شديد ، إذ اكتفى بهذه الكلمة

(١) تهذيب التهذيب ٦ / ٢١٥ .

(٢) طبقات الحفاظ : ٤٩٨ .

(٣) عارضة الاحوذى ١٠ / ١٤٥ .

في قدح بقية بن الوليد ، وقد ذكرنا طرفاً من كلماته فيه لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد ...

ترجمة ابن العربي المالكي :

والقاضي ابن العربي : أبو بكر محمد بن عبدالله ، المتوفى سنة ٥٤٣ من كبار الحفاظ والفقهاء البارعين ... ترجم له ابن خلكان في وفياته ، والذهبي في تذاكرته ، وابن كثير في تاريخه ... وإليك عبارة السيوطي بترجمته في طبقاته :

« ابن العربي العلامة الحافظ ، القاضي أبو بكر محمد بن عبدالله بن محمد الأشبيلي . ولد سنة ٤٦٨ ، ورحل إلى المشرق ، وسمع من طراد الزيني ، ونصر بن البطر ، ونصر المقدسي ، وأبي الحسن الخلعي . وتخرج بأبي حامد الغزالي وأبي بكر الشاشي وأبي زكريا التبريزي . وجمع وصنف وبرع في الأدب والبلاغة وبُعد صيته .

وكان متبحراً في العلم ، ثاقب الذهن ، موطاً الأكناف ، كريم الشمائل ، ولي قضاء أشبيلية فكان ذا شدة وسطوة ، ثم عزل ، فأقبل على التأليف ونشر العلم ، وبلغ رتبة الاجتهاد .

صنف في الحديث والفقه والأصول وعلوم القرآن والأدب والنحو والتاريخ . مات بفاس في ربيع الآخر سنة ٥٤٣ «^(١) .

(١) طبقات الحقاظ : ٤٦٨ .

(٣)

تأملات في متن الحديث ومدلوله

الاستناد إليه في العلوم :

وهكذا ثبت بطلان هذا الحديث من الأساس ... فيبطل كل ما بني عليه وفتح منه من قبل بعض الناس ...

في علم الأخلاق :

فالمؤلف في علم الأخلاق والسلوك يستدل به في مباحثه ... فترى الغزالي يذكره فيما يستدل به في مباحث الزهد من كتابه^(١).

في علم الحديث :

ومن المحدثين من استند إلى هذا الحديث لتصحيح حديث غير صحيح!!

يقول القاري في الأحاديث الموضوعة :

« حديث مسح العينين بباطن أمتلي السبّابتين بعد تقبيلهما عند سماع قول المؤذن : أشهد أن محمداً رسول الله ، مع قوله : أشهد أن محمداً عبده ورسوله ، رضيت بالله رباً ، وبالإسلام ديناً ، وبمحمد عليه الصلاة والسلام نبياً .

ذكره الديلمي في الفردوس من حديث أبي بكر الصديق أن النبي عليه الصلاة والسلام قال : من فعل ذلك فقد حلت عليه شفاعتي .

قال السخاوي : لا يصح .

(١) إحياء علوم الدين ٤ / ٢٣٣ .

وأورده الشيخ أحمد الحداد في كتابه موجبات الرحمة بسند فيه مجاهيل مع انقطاعه ، عن الخضر عليه السلام ، وكل ما يروى في هذا فلا يصح رفعه ألبتة .
قلت : وإذا ثبت رفعه إلى الصديق فيكفي العمل به !! لقوله عليه الصلاة والسلام :
عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين ... » ^(١) .

في علم الكلام :

والمتكلمون منهم عندما يبحثون عن أدلة الإمامة وشروطها وأوصاف الإمام وحكم الخارج عليه ... يقولون بجرمة الخروج على الإمام حتى في حال تغلبه على الأمر بالقهر والسيف ، وحتى إذا صدر منه الفسق والجور والخياف ... استنادا إلى أمثال هذا الحديث المختلق البين الزيف ...

ولقد أفرط بعض النواصب المتعصبين فقال في قضية استشهاد الإمام الحسين السبط عليه السلام بما لا يتفوه به أحد من المسلمين .. وهذه عبارته :

« وما خرج إليه أحد إلا بتأويل ، ولا قاتلوه إلا بما سمعوا من جده المهيمن على الرسل ، المخبر بفساد الحال ، المحذر من الدخول في الفتن ، وأقواله في ذلك كثيرة ، منها قوله : إنه ستكون هنات وهنات ، فمن أراد أن يفرق أمر هذه الأمة وهي جميع فاضربوه بالسيف كائناً من كان ، فما خرج الناس إلا بهذا وأمثاله .. ودع الأمر يتولاه أسود مجلح حسبما أمر به صاحب الشرع ... » .

قال : « وأخرج البخاري عن عبدالله بن دينار قال : شهدت ابن عمر حيث اجتمع الناس على عبدالملك بن مروان كتب : إني أقر بالسمع والطاعة لعبدالملك أمير المؤمنين على سنة الله وسنة رسوله ما استطعت . وإن بني قد أقرّوا بمثل ذلك » ^(٢) .

ومنهم من جعله من أدلة خلافة الخلفاء الأربعة ، وذكره في مقابلة الأحاديث

(١) الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة ، للقاري : ٣٠٦ .

(٢) العواصم من القواصم لابن العربي المالكي : ٢٣٢ و ٢٥١ .

الدالة على خلافة أمير المؤمنين بعد رسول الله بلا فصل ... كالشيخ عبدالعزيز الدهلوي حيث تمسك به في مقابلة حديث الثقلين المتواتر بين الفريقين^(١).

في علم الفقه :

وفي الفقه استدلوا بالحديث لتبرير بدع الخلفاء وما أحدثوه في الدين ... ولنذكر من ذلك نموذجين :

تحريم عمر ، المتعتين :

أحدهما : تحريم عمر المتعتين وقولته المشهورة المعروفة في ذلك^(٢) ، حيث اضطرب القوم في كيفية توجيه هذا الذي أحدثه عمر في الدين ، وعارضه فيه كبار الصحابة والتابعين ، فالتجأ بعضهم إلى تبريره بحديث : « عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين !! »

قال ابن قَيِّم الجوزيَّة في كلام له في ذلك :

« فإن قيل : فكيف تصنعون بما روى مسلم في صحيحه عن جابر بن عبد الله قال : كنا نستمتع بالقبضة من التمر والدقيق الأيام على عهد رسول الله وأبي بكر حتى نهي عنها عمر في شأن عمرو بن حريث .

وفيما ثبت عن عمر أنه قال : متعتان كانتا على عهد رسول الله أنا أنهي عنهما : متعة النساء ومتعة الحج؟! »

قيل : الناس في هذا طائفتان : طائفة تقول : إن عمر هو الذي حرمها ونهى عنها ، وقد أمر رسول الله باتباع ما سنه الخلفاء الراشدون ... »^(٣).

(١) التحفة الاثنا عشرية في الرد على الإمامية : ٢١٩ .

(٢) ذكرنا مصادر هذه الكلمة في بحثنا عن المتعتين .

(٣) زاد المعاد في هدي خير العباد ٢ / ١٨٤ .

أقول :

لنا في هذا الموضوع رسالة مستقلة ، كانت الحلقة السابقة من هذه السلسلة فراجعها .

زيادة عثمان الأذان يوم الجمعة :

والثاني : زيادة عثمان الأذان يوم الجمعة ...

فقد أخرجوا عن السائب بن يزيد قوله : « كان الأذان على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله] وسلّم وأبي بكر وعمر إذا خرج الإمام أقيمت الصلاة ، فلما كان عثمان زاد النداء الثالث على الزوراء » .

وفي لفظ آخر : « فلما كان في خلافة عثمان وكثروا ، أمر عثمان يوم الجمعة بالأذان الثالث ، فأذن على الزوراء ، فثبت الأمر على ذلك » ^(١) .

ونص شراح البخاري على أن عثمان هو الذي زاد الأذان يوم الجمعة ^(٢) .

ونص الماوردي والقرطبي على أن الأذان الذي كان من عثمان « محدث » ^(٣) .

وقال ابن العربي بشرح الترمذي : « الأذان أول شريعة غيرت في الإسلام على وجه طویل ليس من هذا الشأن ... والله تعالى لا يغير ديننا ولا يسلبنا ما وهبنا من نعمه » ^(٤) .

وقال المباركفوري بشرحه : « المعنى : كان الأذان في العهد النبوي وعهد أبي بكر وعمر أذنين ، أحدهما حين خروج الإمام وجلوسه على المنبر . والثاني حين إقامة الصلاة ، فكان في عهدهم الأذانان فقط ، ولم يكن الأذان الثالث . والمراد بالأذنين :

(١) أخرجه البخاري والترمذي وغيرهما في أبواب أذان الجمعة .

(٢) الكواكب الدراري ٦ / ٢٧ ، عمدة القاري ٦ / ٢١٠ ، إرشاد الساري ٢ / ١٧٨ .

(٣) تفسير القرطبي ١٨ / ١٠٠ .

(٤) عارضة الأحوذى ٢ / ٣٠٥ .

الأذان الحقيقي والإقامة»^(١).

هذا ، وقد رووا عن ابن عمر قوله عما فعل عثمان أنه « بدعة »^(٢) .
فهذا ما كان من عثمان ... في أثناء خلافته ... كما كان من عمر من تحريم المتعتين ...
في أثناء خلافته ...

وقد اشتدت الحيرة هنا وكثر الاضطراب ... كما كان الحال تجاه ما فعل ابن الخطاب

...

١ . فالسرخسي أراح نفسه بتحريف الحديث!! قال : « ... لما روي عن السائب ابن يزيد قال : كان الأذان للجمعة على عهد رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم حين يخرج فيستوي على المنبر ، وهكذا في عهد أبي بكر وعمر ، ثم أحدث الناس الأذان على الزوراء في عهد عثمان »^(٣) .

قال : « ... هكذا كان على عهد رسول الله والخليفين من بعده ، إلى أن أحدث الناس الأذان على الزوراء على عهد عثمان »^(٤) .

٢ . والفاكهاني أنكر أن يكون عثمان هو الذي أحدث الزيادة فقال : « إن أول من أحدث الأذان الأول بمكة الحجاج وبالبصرة زياد »^(٥) .

٣ . وشراح البخاري ادعوا قيام الإجماع السكوتي!! على المسألة ... قالوا : شرع باجتهاد عثمان وموافقة سائر الصحابة له بالسكوت وعدم الإنكار فصار إجماعا سكوتيا »^(٦) .

٤ . وقال ابن حجر : « الذي يظهر أن الناس اخذوا بفعل عثمان في جميع البلاد

(١) تحفة الأحوذى ٣ / ٤٨ .

(٢) فتح الباري ٢ / ٣١٥ .

(٣) المبسوط في الفقه الحنفي ١ / ١٣٤ .

(٤) المبسوط في الفقه الحنفي ٢ / ٣١ .

(٥) فتح الباري شرح البخاري ٢ / ٣١٥ ، تحفة الأحوذى ٣ / ٤٨ .

(٦) إرشاد الساري ٢ / ١٧٨ ، الكواكب الدراري ٦ / ٢٧ ، عمدة القاري ٦ / ٢١٠ .

إذ ذاك ، لكونه خليفة مطاع الأمر «^(١) .

٥ . وقال بعض الحنفية : « الأذان الثالث الذي هو الإوَّ وجوداً إذا كانت مشروعية
باجتهاد عثمان وموافقة سائر الصحابة له بالسكوت وعدم الإنكار صار أمراً مسنوناً ، نظراً
إلى قوله : عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين »^(٢) .

وأجاب هؤلاء . الدافعون عن عثمان . عما رووا عن عبدالله بن عمر ، بما ذكر ابن حجر

:

« أن يكون قال ذلك على سبيل الإنكار. ويحتمل أنه يريد أنه لم يكن في زمن النبي ،
وكل ما لم في زمنه يسمى بدعة ، لكن منها ما يكن حسناً ، ومنها ما يكون بخلاف ذلك
.»

قلت : كانت تلك الوجوه التي ذكرها لتبرير ما فعله عثمان :

* فأما الوجهان الأول والثاني فلا يعبأ بهما ولا يصغى إليهما .

* وأما الوجه الثالث فقد اشتمل على :

أ . اجتهاد عثمان .

وفي الاجتهاد . واجتهادات الخلفاء خاصة . بحث طويل ليس هذا موضعه ، وعلى فرض

القبول فهل يجوز الاجتهاد في مقابل النص؟!

ب . موافقة الصحابة له بالسكوت وعدم الإنكار

وفيه :

أولاً : ما الدليل على سكوتهم وعدم إنكارهم؟! فلقد أنكروا عليه يقيناً ولما ينقل كما نقل

قول ابن عمر .

وثانياً : إن السكوت أعم من القبول والرضا .

(١) فتح الباري ٢ / ٣١٥ .

(٢) تحفة الأحمدي ٣ / ٥٠ .

(٣) فتح الباري ٢ / ٣١٥ .

ج . الإجماع السكوتي .

وفيه :

أولاً : في حجية الإجماع كلام .

وثانياً : أنه يتوقف على السكوت الدال على الرضا والموافقة .

وثالثاً : أنه يتوقف على حجية الإجماع السكوتي .

* وأما الوجه الرابع ففيه : إن أخذ الناس بفعل عثمان لا يقتضي مشروعية فعله ،
والخليفة إنما يطاع أمره إذا كان أمراً بما أمر الله ورسوله به ، وبه أحاديث كثيرة .

* وأما الوجه الخامس ففيه : إنه يتوقف :

أولاً : على تمامية هذا الحديث سنداً .

وثانياً : على تمامية دلالاته على وجوب اتباع سيرة الخلفاء وإن كانت مخالفة لسيرة النبي

ﷺ .

وثالثاً : على أن يكون المراد من « الخلفاء الراشدين المهديين » شاملاً لعثمان أمثاله .

أما الأمر الأول فقد بيناه في الفصل السابق ، وعرفت أن الحديث باطل موضوع .

وأما الأمران الثاني والثالث فسندكرهما في هذا الفصل .

لكن المحققين من القوم لم يوافقوا على دلالة الحديث على وجوب متابعة سيرة الخلفاء .

حتى بناء على أن المراد خصوص الأربعة . فيما لو خالفت سيرتهم السيرة النبوية الكريمة . كما

في مسألتنا هذه . فإن عثمان خالف فيها النبي ﷺ ، وخالف أيضاً أبا بكر وعمر ، لا

سيما وأن غير واحد منهم يخصّص حديث : « عليكم بسنتي ... » بحديث : « اقتدوا

بالذين من بعدي أبي بكر وعمر »^(١) .

فيكون قد أمر ﷺ بمتابعة سيرته وسيرة أبي بكر وعمر

(١) وهذا الحديث موضوع الرسالة الثانية من هذه الرسائل .

فقط...!!

وعلى هذا الأساس أبطلوا استدلال الحنفيّة وأجابوا عنه بكلمات قاطعة :

قال المباركفوري : « ليس المراد بسنة الخلفاء الراشدين إلا طريقتهم الموافقة لطريقته .

وقال القاري في المرقاة : فعليكم بسنتي . أي بطريقتي الثابتة عتيّ واجباً ، أو مندوباً ،

وسنة الخلفاء الراشدين ، فإنهم لم يعملوا إلا بسنتي ، فالإضافة إليهم إما لعملهم بها ، أو لاستنباطهم واختيارهم إياها .

وقال صاحب سبيل السلام : أما حديث « عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين بعدي ، تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ » . أخرجه أحمد وأبو داود وابن ماجه والترمذي وصححه الحاكم وقال : على شرط الشيخين .

ومثله حديث : « اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر » . أخرجه الترمذي وقال : حسن . وأخرجه أحمد وابن ماجه وابن حبان ، وله طريق فيها مقال إلا أنه يقوي بعضها بعضاً .

فإنه ليس المراد بسنة الخلفاء الراشدين إلا طريقتهم الموافقة لطريقته من جهاد الأعداء وتقوية شعائر الدين ونحوها .

فإن الحديث عام لكل خليفة راشد لا يخص الشيخين ، ومعلوم من قواعد الشريعة أنه ليس لخليفة راشد أن يشرع طريقة غير ما كان عليها النبي ...

قال المباركفوري : إن الاستدلال على كون الأذان الثالث الذي هو من مجتهدات^(١) عثمان أمراً مسنوناً ليس بتام ... »^(٢) .

ثم إنهم أطلوا الكلام عن معنى البدعة ، فقال هؤلاء . في الجواب عما ذكر ابن حجر وغيره . بأنه :

(١) كذا ، ولعله : محدّثات .

(٢) تحفة الأحوذى ٣ / ٥٠ .

« لو كان الاستدلال تاماً وكان الأذان الثالث أمراً مسنوناً لم يطلق عليه لفظ البدعة ، لا على سبيل الإنكار ولا على سبيل غير الإنكار ، فإن الأمر المسنون لا يجوز أن يطلق عليه لفظ البدعة بأي معنى كان »^(١) .

وتلخص أن لا توجيه لما أحدث عثمان ، لا عن طريق هذا الحديث . على فرض صحته . ولا عن طريق آخر من الطرق المذكورة .

في علم الأصول :

واستند الأصوليون إلى هذا الحديث في كتبهم ، ولكن مع اختلاف شديد بين كلماتهم :

١ . فمنهم من استدل به للقول بحجية سنة الصحابة ، كالشاطبي ، حيث قال :

« سنة الصحابة سنة يعمل عليها ويرجع إليها ، والدليل على ذلك أمور :

أحدها ...

والثاني : ما جاء في الحديث من الأمر باتباعهم ، وأن سنتهم في طلب الاتباع كسنة النبي صلى اله عليه [وآله] وسلّم كقوله : فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين ، تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ »^(٢) .

٢ . ومنهم من جعله دليلاً على حجية رأي كل واحد من خلفائه الراشدين من غير حصر في الأربعة ، كصاحب « سبل السلام » كما عرفت من عبارته ، وكالمراغي وغيره كما ستعلم من عبارة شارح المنهاج .

٣ . ومنهم من جعله حجة على قول كل واحد من الخلفاء الأربعة ، ومن هنا جعلوا من السنة حرمة المتعتين لتحريم عمر ، ووجوب الأذان الزائد يوم الجمعة لزيادة عثمان إياه .

(١) تحفة الأحوذى ٣ / ٥٠ .

(٢) الموافقات ٤ / ٧٦ .

٤ . ومنهم من احتج به للقول بحجية ما اتفق عليه الخلفاء الأربعة :

قال البيضاوي : « قال القاضي أبو خازم : إجماع الخلفاء الأربعة حجة لقوله ﷺ : عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي » ^(١) .

قال شارحه السبكي : « ذهب القاضي أبو خازم من الحنفية . بالخاء المعجمة وكذا أحمد بن حنبل . في إحدى الروايتين . إلى أن إجماع الخلفاء الأربعة أبي بكر وعمر وعثمان وعلي حجة ، مستدلين بما رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه وصححه الترمذي والحاكم في المستدرک . وقال : على شرطهما . من قوله : عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي ، تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ . الحديث .

فإن قيل : هذا عام في كل الخلفاء الراشدين .

قيل : المراد الأربعة ، لقوله عليه الصلاة والسلام : الخلافة بعدي ثلاثون سنة ثم تصير ملكاً عضوضاً ، وكانت مدة الأربعة هذه .

قيل : والصحيح أن المكمل لهذه المدة الحسن بن علي ، وكانت مدة خلافته أشهر بما تكملت الثلاثون » ^(٢) .

وقال شارحه الأسنوي : « ... وجه الدلالة : أنه صلى الله عليه [واله] وسلّم أمر باتباع سنة الخلفاء الراشدين كما أمر باتباع سنته ، والخلفاء الراشدون هم : الخلفاء الأربعة المذكورون . لقوله : الخلافة بعدي ... » ^(٣) .

وقال شارحه البدخشي : « قال القاضي أبو خازم ... أوجب اتباعهم إيجاب اتباعه ، ولهذا لم يعتد أبو خازم بخلاف زيد بن ثابت في توريث ذوي الأرحام ، وحكم برد أموال حصلت في بيت مال المعتضد بالله إلى ذوي الأرحام ، وقبل المعتضد فتواه وأنفذ قضاءه .

(١) المنهاج بشرح السبكي ٢ / ٣٦٧ .

(٢) الإجماع في شرح المنهاج ٢ / ٣٦٧ .

(٣) نهاية السؤل في شرح منهاج الوصول ٣ / ٢٦٧ .

قال المراغي : وفيه نظر ، لعموم الخلفاء الراشدين وعدم الدليل على الحصر في الأربعة .
قال العبري : وفيه نظر ، لأن العرف خصّصه بالأئمة الأربعة حتى صار كالعلم لهم .
أقول : وفيه نظر ، لأن العرف طارئ فلا يخصّص عموم اللفظ الصادر قبل .
ثم عند الشيعة : إن إجماع الأربعة حُجّة لا من حيث هو ، بل من حيث اشتماله على
قول علي رضي الله عنه «^(١) .

أقول :

أما القول الأوّ فلا دلالة لهذا الحديث عليه أصلاً .
نعم ، يدل عليه الخبر : « أصحابي كالنجوم فبايهم اقتديتم اهتديتم » لكنه حديث
موضوع باطل^(٢) .

وأما القولان الثالث والرابع فموقوفان على قيام الدليل القاطع على حصر المراد في الأربعة ،
سواء قلنا بحجية قول كلّ منهم على انفراد أو قلنا بحجية قولهم إذا اتفقوا ...
ولا شيء من الدليلين على الحصر . وهما حديث « الخلافة بعدي ثلاثون سنة » و « أن
العرف خصّصه بالأئمة الأربعة فصار كالعلم لهم » - بحيث يصلح لرفع اليد به عن ظهور «
الخلفاء » في العموم ، ومن هنا قال الغزالي :
« قد ذهب قوم إلى أن مذهب الصحابي حُجّة مطلقاً ، وقوم إلى أنه حُجّة إن خالف
القياس ، وقوم إلى أن الحجة في قول أبي بكر وعمر خاصة لقوله : اقتدوا باللذين من بعدي
، وقوم إلى أن الحجة في قول الخلفاء الراشدين إذا اتفقوا .

(١) مناهج العقول في شرح منهاج الوصول ٢ / ٤٠٢ .

(٢) كما في الرسالة الأولى من هذه الرسائل .

والكل باطل عندنا» (١).

وحينئذ يبقى الحديث على ظهوره في وجوب اتباع سنة كل واحد من الخلفاء الراشدين

من بعده ﷺ.

ولكن من هم؟

وما معنى ذلك؟!

هذا ما سنبينه ..

الاختلافات في متن الحديث

فلنعد إلى النظر في متن الحديث ودلالته ... بعد فرض تمامية سنده وصحته ...

فبالنسبة إلى المتن ... قد اتفقت جميع ألفاظ الحديث على أنه « عهد » و « وصية »

من رسول الله ﷺ ...

واشتملت ألفاظه على أمور أربعة هي :

الأمر بتقوى الله عز وجل ...

والأمر بالسمع والطاعة للحاكم كائنا من كان ...

والتحذير من محدثات الأمور ...

والأمر باتباع سنته وسنة الخلفاء الراشدين من بعده ...

وليس في شيء من ألفاظ الحديث الوصية بالقرآن والعمل به ..

وربما حلت بعض الألفاظ من الأمر بالتقوى ...

ثم إن الأمور الثلاثة . عدا الأمر بالتقوى . تختلف فيها الألفاظ تقديما

(١) المستصفي في علم الأصول ١ / ٢٦٠.

وتأخيرا.

ولربما جاءت كلمة « عضّوا عليها ... » بعد « الطاعة » لا بعد « السنة » ...
وربما قال : « وعضوا على نواجذكم بالحق ».
لكن في أحد الألفاظ : « عليكم بتقوى الله ... أظنّه قال : والسمع والطاعة » فالراوي
غير متأكد من أنه قال ذلك! ثم لمن السمع والطاعة؟!
والحافظ أبو نعيم رواه بترجمة العرياض بسنده : عن الوليد بن مسلم ، ثنا ثور ابن يزيد ،
عن خالد بن معدان ، حدثني عبدالرحمن بن عمرو السلمي وحجر بن حجر ، قالوا :
« أتينا العرياض بن سارية . وهو ممن نزل وقلنا : أتيناك زائرين وعائدين ومقتبسين »
(١).

رواه إلى هنا ولم يزد عليه.
ورواه بترجمة خالد من أوله إلى آخره (٢).
والأمر سهل ...
ثم إنه جاء في بعض ألفاظ الحديث في آخره :
« فكان أسد بن وداعة يزيد في هذا الحديث : فإن المؤمن كالجمل الأنف حيثما قيد
انقاد » (٣).

لكن « أسد بن وداعة » - وهو من الذين كانوا يجلسون ويسبّون علي بن أبي طالب
عليه السلام كما عرفت . لم يقع في شيء من طرق الحديث فبأي وجه كان يزيد في هذا الحديث؟!
وهل المؤمن كالجمل...؟!
فلما رأى بعضهم أن هذا تلاعب بالحديث بزيادة باطلة من رجل مبطل ، وأن ذلك قد
يكشف عن حقيقة حال الحديث ... صحّفه إلى :

(١) حلية الأولياء ٢ / ١٣ .

(٢) حلية الأولياء ٢ / ١٣ .

(٣) المستدرک ١ / ٩٦ .

« ... وعليكم بالطاعة وإن عبدا حبشياً ، فكان أشدّ علينا من وداعة ، يزيد في هذا الحديث : فإن المؤمن ... »^(١).

لكن تبقى كلمة « يزيد » بلا فاعل ...!

فرجح البعض الآخر إسقاط الجملة وإلحاق الكلام بالحديث ، فقال :

« وعليكم بالطاعة وإن عبداً حبشياً ، فإنما المؤمن ... »^(٢).

وليته أسقط الكلام أيضاً ، لكنه يقوّي المعنى ويؤكّد وجوب الطاعة المطلقة لوليّ الأمر

كائناً من كان!!

هذا ما يتعلق بالمتن ...

معنى السنة :

والأمر المهمّ الذي اتفقت عليه جميع ألفاظ الحديث إخباره ﷺ بالاختلاف الكثير من بعده ، ثم أمره من أدرك ذلك باتباع سنته وسنة الخلفاء بلفظ « فعليكم ».

ففي جميع الألفاظ : « فإنه من يعيش منكم بعدي فسيرى اختلافاً كثيراً ، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء ... ».

و « السنة » هي الطريقة والسيرة ، يقال : سن الماء ، وسنّ السبيل ، وسنّ رسول الله ﷺ كذا ، أي : شرّعه وجعله شرعاً.

وسنته عند أهل الشرع : قوله وفعله وتقريره ، ولهذا يقال في أدلة الشرع : الكتاب والسنة. أي : القرآن والحديث^(٣).

وعلى الجملة ، فمعنى السنة في الشريعة نفس معناها في اللغة لم يعدل بها عنها.

(١) عارضة الأحوذى ١٠ / ١٤٥ .

(٢) تهذيب الأسماء واللغات ٣ / ١٥٦ ، النهاية « سن » المصباح المنير ١ / ٣١٢ ، إرشاد الفحول : ٢٩ .

(٣) النهاية « سنن » .

حجّة سنة النبي :

وسنة النبي صل الله عليه وآله وسلّم الثابتة عنه بالطرق المعتمدة حجّة بلا كلام ، وضرورة دينية لا يخالف فيها إلا من لا حظ له من دين الإسلام ...
وقد استدّلوا على حجيتها بآيات من الكتاب وأحاديث عن المصطفى ، لكن لا يتم الاستدلال بها إلا على وجه دائر كما لا يخفى ...
فالعمدة في وجه الحجّة هي « العصمة » ومن هنا يتعرض العلماء . في بحثهم عن حجّة السنة . لعصمة النبي ﷺ^(١) .

معنى سنة الخلفاء :

قال ابن فارس : « وكره العلماء قول من قال : سنة أبي بكر وعمر ، وإنما يقال : سنة الله وسنة رسوله »^(٢) .
قلت : وجه كراهية العلماء ذلك واضح ، لأن كلمة « السنة » أصبحت في عرف المشرعة مختصة بما عن النبي ﷺ قولاً وفعلاً وتقريراً ، لأنه الحجّة بعد الكتاب ، حيث يقال : الكتاب والسنة ، لكنهم كرهوا هذا القول مع كون حديث « عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين » بمراءى منهم ومشهد ، فإن كانوا في شك من صدور الحديث عن النبي فلا بحث ، وإلا فبم يفسرونه؟!
هنا مشاكل :

١ . لقد ذكرنا أن « السنة » في اللغة بمعنى « الطريقة » ، وهي بنفس المعنى في الشريعة بالنسبة إلى « سنة النبي » ﷺ ، فهل تفسر « سنة الخلفاء » بنفس المعنى كذلك؟!!

(١) لا حظ كتب الأصول كإرشاد الفحول : ٢٩ .

(٢) فقه العربية « سنن » .

٢ . لقد عطف ﷺ « سنة الخلفاء » على « سنته » وظاهر العطف هو المغايرة بين السنتين ، فما معنى هذه المغايرة؟! وكيف يأمر ﷺ اتباع سنتهم المغايرة لسنته؟!
 ٣ . أمره باتباع سنتهم مطلق غير مقيد كما هو الحال في وجوب اتباع سنته ، وهكذا أمر يقتضي عصمة المتبوع بلا ريب ، اما النبي فمعصوم بالإجماع ، وأما الخلفاء فليس كلهم بمعصوم بالإجماع ، فكيف يؤمر . أمراً مطلقاً . باتباع المعصوم وغير المعصوم معاً؟!
 هذه مشاكل حار القوم في حلها .. واضطربوا اضطراباً شديداً تجاهها ...
 قال الشوكاني : « إن أهل العلم قد أطالوا الكلام في هذا وأخذوا في تأويله بوجوه أكثرها متعسفة » (١) .

المشكلة الأولى :

أما الأولى فلا مانع من حلها بتفسير « السنة » هنا أيضاً بـ « الطريقة » كما ذكر الشرح كصاحب « سبل السلام » والقاري والمباركفوري ...
 وهذا هو الذي اختاره الشوكاني حيث قال :
 « الذي ينبغي التعويل عليه والمصير إليه هو العمل بما يدل عليه هذا التركيب بحسب ما تقتضيه لغة العرب ، فالسنة هي الطريقة ، فكأنه قال : الزموا طريقتي وطريقة الخلفاء الراشدين ، وقد كانت طريقتهم هي نفس طريقتهم ، فإنهم أشد الناس حرصاً عليها وعملاً بها في كل شيء وعلى كل حال ، كانوا يتوقون مخالفته في أصغر الأمور فضلاً عن أكبرها » (٢) .

(١) إرشاد الفحول.

(٢) إرشاد الفحول.

أقول :

وهكذا تنحل المشكلة الأولى ، وقد أكد كلهم على أنه « كانت طريقتهم نفس طريقتهم » متجاوزين ظهور الحديث في المغايرة ، وقد أضاف الشوكاني بأن علل اتحاد الطريقة بقوله : « فإنهم أشدّ الناس حرصاً عليها وعملاً بها في كل شيء وعلى كل حال ، كانوا يتوقون مخالفته في أصغر الأمور فضلاً عن أكبرها ».

قلت : لكننا وجدنا الخلفاء الثلاثة . وكذا أكثر الأصحاب . يخالفونه في أكبر الأمور فضلاً عن أصغرها ، حتى مع وجود النصوص الصريحة عنه ﷺ ، وقد سبق أن ذكرنا بعض الموارد المسلمة من تلك المخالفات ... فالذين كانت « طريقتهم نفس طريقتهم ، فإنهم أشدّ الناس حرصاً عليها وعملاً بها ... » غير هؤلاء ، فمن هم؟!

المشكلة الثانية :

وإذا كان المراد من « الخلفاء » غير الذين يقول بهم أهل السنة فالمشكلة الثانية منحلّة أيضاً ...

أما على قولهم فقد رأيتهم يتجاوزون هذه المشكلة ... إلا الشوكاني ... فإنه قال بعد عبارته المذكورة :

« وكانوا إذا أعوزهم الدليل من كتاب الله وسنة رسوله عملوا بما يظهر لهم من الرأي بعد الفحص والبحث والتشاور والتدبر ، وهذا الرأي عند عدم الدليل هو أيضاً من سنته ، لما دلّ عليه حديث معاذ لما قال له رسول الله : بما تقضي؟ قال : بكتاب الله . قال : فإن لم تجد؟ قال : فبسنة رسوله . قال : فإن لم تجد؟ قال : أجتهد رأبي . قال : الحمد لله الذي وفق رسوله أو كما قال .

وهذا الحديث وإن تكلم فيه بعض أهل العلم بما هو معروف ، فالحق أنه من قسم الحسن لغيره وهو معمول به ، وقد أوضحت هذا في بحثٍ مستقل .

فإن قلت : إذا كان ما عملوا فيه بالرأي هو من سنته لم يبق لقوله : « سنة الخلفاء الراشدين » ثمرة .

قلت : ثمرة أن من الناس من لم يدرك زمنه وأدرك زمن الخلفاء الراشدين ، أو أدرك زمنه وزمن الخلفاء ، ولكنه حدث أمر لم يحدث في زمنه ، ففعله الخلفاء ، فأشار بهذا الإرشاد إلى سنة الخلفاء إلى دفع ما عساه يتردّ إلى بعض النفوس من الشك ويختلج فيها من الظنون . فأقل فوائد الحديث أن ما يصدر منهم من الرأي وإن كان من سنته كما تقدّم ، ولكنه أولى من رأي غيرهم عند عدم الدليل .

وبالجملة فكثيراً ما كان صلى الله عليه [وآله] وسلم ينسب الفعل أو الترك إليه أو إلى أصحابه في حياته مع أنه لا فائدة لنسبته إلى غيره مع نسبته إليه ، لأنه محل القدوة ومكان الأسوة .

فهذا ما ظهر لي في تفسير هذا الحديث ، ولم أقف عند تحريره على ما يوافق من كلام أهل العلم . فإن كان صواباً فمن الله ، وإن كان خطأ فمني ومن الشيطان ، وأستغفر الله العظيم «^(١) .

أقول :

لقد تنبه هذا الشيخ الجليل إلى أن القول بأن « طريقتهم نفس طريقته » يتنافى وظاهر الحديث الدال على « المغايرة » ، ورفع اليد عن الظهور بلا دليل غير جائز ، فنقل الكلام إلى حجّية آراء الخلفاء واجتهاداتهم ، وقال بذلك استناداً إلى حديث معاذ ، ثم ذكر في هذا المقام دلالة الحديث على المغايرة بصورة سؤال ، وحاول الإجابة عنه بما هو في الحقيقة التزام بالإشكال !

وعلى الجملة ، فإن الكلام في إثبات أن « طريقة الخلفاء نفس طريقة النبي »

(١) إرشاد الفحول : ٢١٤ .

والإجابة عما إن قيل بأنه : كيف تكون طريقتهم نفس طريقتة وظاهر الحديث المغايرة؟! وأنه إذا « كانت طريقتهم نفس طريقتة » لم يبق لقوله : « وسنة الخلفاء » ثمرة؟! أما أن اجتهادات الخلفاء وآرائهم حجة أو لا؟ فذاك بحث آخر ليس هذا موضعه ، وخلاصة الكلام فيه أنه لا دليل عليه إلا حديث معاذ الذي أخرجه الترمذي وأبو داود وأحمد عن « الحارث بن عمرو بن أخي المغيرة بن شعبة قال : حدّثنا ناس من أصحاب معاذ عن معاذ ».

فمن الحارث؟! ومن أصحاب معاذ؟!!

ولذا اعترف الشوكاني بهوانه ، بل عده بعضهم في (الموضوعات) كما لا يخفى على من يراجع شروح السنن والكتب المطولات ... والحاصل : إن المشكلة الثانية باقية على أساس أهل السنة ، وأن هذا الذي ظهر للشوكاني في تفسير الحديث . ولم يقف على ما يوافقه من كلام أهل العلم . يجب عليه أن يستغفر منه!

المشكلة الثالثة :

قد ذكرنا أن الأمر المطلق بالإطاعة والمتابعة المطلقة دليل على عصمة المتبوع ... وقد نصّ على ذلك العلماء في نظائره ، كقوله تعالى : (أَطِيعُوا اللَّهَ وَاطِيعُوا الرَّسُولَ وَاطِيعُوا أَوْلِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ) قال الرازي بتفسيره ما نصه :

« إن الله تعالى أمر بطاعة أولي الأمر على سبيل الجزم في هذه الآية ، ومن أمر الله بطاعته على سبيل الجزم والقطع لا بد وأن يكون معصوماً عن الخطأ ، إذ لو لم يكن معصوماً عن الخطأ كان بتقدير إقدامه على الخطأ يكون قد أمر الله بمتابعته فيكون ذلك أمراً بفعل ذلك الخطأ ، والخطأ لكونه خطأ منهي عنه ، فهذا يفضي إلى اجتماع الأمر والنهي في الفعل الواحد بالاعتبار الواحد ، وإنه محال .

فثبت أن الله تعالى أمر بطاعة أولي الأمر على سبيل الجزم ، وثبت أن كل من

أمر الله بطاعته على سبيل الجزم وجب أن يكون معصوما عن الخطأ»^(١).
وفي هذا المقام أيضا نبي الغزالي على ذلك ، حيث قال بعد الحكم ببطلان الأقوال . في
عبارته التي نقلناها آنفا . ما نصّه :

« فإنه من يجوز عليه الغلط والسهو ولم تثبت عصمته عنه فلا حجة في قوله ، فكيف
يحتج بقولهم مع جواز الخطأ؟! »

وكيف ندّعي عصمتهم من غير حجة متواترة؟!
وكيف يتصور عصمة قوم يجوز عليهم الاختلاف؟!
وكيف يختلف المعصومان؟! »

كيف وقد اتفقت الصحابة على جواز مخالفة الصحابة ، فلم ينكر أبو بكر وعمر على
من خالفهما بالاجتهاد ، بل أوجبوا في مسائل الاجتهاد على كل مجتهد أن يتبع اجتهاد
نفسه؟! »

فانتفاء الدليل على العصمة ، ووقوع الاختلاف بينهم ، وتصريحهم بجواز مخالفتهم فيه ،
ثلاثة أدلة قاطعة»^(٢).

أقول :

نعم ، هي . وغيرها كما ذكرناه ومما لم نذكره . أدلة قاطعة على أن ليس « الخلفاء » في
هذا الحديث مطلق الصحابة ، ولا مطلق الخلفاء ، ولا خصوص الأربعة مطلقاً ...

(١) التفسير الكبير ١٠ / ١٤٤ .

(٢) المستصفي ١ / ١٣٥ .

بطلان الحديث دلالة :

وتلخص أن هذا الحديث لا ينطبق في معناه على الأصول المعتمدة عند أهل السنة ، وأن الوجوه التي ذكرها أكثرها متعسفة لا تحل المشاكل الموجودة فيه على أصولهم ... فلا مناص من الاعتراف ببطلان الحديث من ناحية الدلالة كذلك ...

إنطباق الحديث على مباني الإمامية

لكنه ينطبق من حيث الدلالة على مباني الإمامية في الأصوليين ، واستدلالاتهم من الكتاب والسنة المتواترين .. وبيان ذلك :

إن هذا الحديث وصية وعهد من رسول الله ﷺ . قاله وكأنه مودع . تعيينا لوظيفة الأمة وتكليفها إذا كان « الاختلاف الكثير » فإنهم إذا تبعوا « سنته وسنة الخلفاء الراشدين » أمنوا من الهلاك والضلال ... فهو صريح في حصر الاتباع في « الخلفاء » من بعده اتباعا مطلقاً ، فيجب كونهم معصومين ...

والإشارة إلى حديث الثقلين :

وحديث الثقلين ... كذلك ... (١) .

(١) حديث الثقلين من الأحاديث المتواترة القطعية الصدور ، المتفق عليها بين المسلمين ، أخرجه من أهل السنة مسلم في صحيحه ، وكذا أصحاب السنن والمسانيد والمعاجم كافة ... عن أكثر من صحابي وصحابية ... عن رسول الله ﷺ بألفاظ مختلفة في مواقف متعددة ... راجع : الأجزاء ١ - ٣٠ من كتابنا : نفحات الأزهار في خلاصة عبقات الأنوار في إمامة الأئمة الأطهار .

إنه وصية وعهد منه ﷺ ، قاله غير مرة ، بعد أن نعى نفسه الكريمة ، فهو تعيين للوظيفة وبيان للتكليف من بعده ... فأمر باتباع « عترته أهل بيته » مع « كتاب الله سبحانه » وقال : « لن تضلوا ما إن اتبعتموهما » ...
ومن ذلك ما ورد في حديث مرض وفاته ﷺ ، وقد جاء فيه التصريح بلفظ الوصية ، وهو أنه :

« أخذ بيد علي والفضل بن عباس فخرج يعتمد عليهما حتى جلس على المنبر وعليه عصابة ، فحمد الله وأثنى عليه ثم قال :

أما بعد ، أيها الناس ، فماذا تستنكرون من موت نبيكم؟! ألم ينع إليكم نفسه وينع إليكم أنفسكم؟! أم هل خلد أحد ممن بعث قبلي فيمن بعثوا إليه فأخلد فيكم؟!
ألا إني لاحق بري ، وقد تركت فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا ، كتاب الله بين أظهركم تقرأونه صباحاً ومساءً ، فيه ما تاتون وما تدعون ، فلا تنافسوا ولا تباغضوا ، وكونوا إخواناً كما أمركم الله ، ألا تم أوصيكم بعترتي أهل بيتي » ^(١) .

والجدير بالذكر تعبيره عنهما . في بعض الألفاظ . ب « خليفتين » ^(٢) .

وهذا الحديث دليل واضح على عصمة الذين أمر باتباعهم من « عترته أهل بيته » لوجوه عديدة منها ما ذكره حول آية « إطاعة أولي الأمر » كما عرفت .

الإشارة إلى حديث الأثني عشر خليفة :

وقد حدد عليه وآله الصلاة والسلام عدد الذين أمر بالتمسك جمهم في حديث آخر متواتر أجمعوا على روايته ، ذاك حديث « الاثنا عشر خليفة » وهو أيضا عهد من رسول الله عليه وآله الصلاة والسلام ...

أخرج البخاري ومسلم عن جابر بن سمرة قال . واللفظ للأول . :

(١) جواهر العقدين : ١٦٨ مخطوط .

(٢) مسند أحمد ٥ / ١٨١ ، الدر المنثور ٢ / ٦٠ ، فيض القدير ٣ / ١٤ .

« سمعت النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم يقول : يكون اثنا عشر أميراً. فقال : كلمة لم أسمعها. فقال أبي : إنه قال : كلهم من قريش »^(١).

وأخرجه الترمذي وقال : هذا حديث حسن صحيح ... وقد روي من غير وجه عن جابر بن سمرة ... وفي الباب عن ابن مسعود وعبدالله بن عمرو »^(٢).

وأخرجه أحمد في غير موضع^(٣).

وأخرجه الحاكم^(٤) وغيره كذلك.

فإذا ما ضمنا هذا الحديث إلى حديث الثقلين عرفنا أن النبي ﷺ يوصي بالتمسك بالكتاب والأئمة الاثني عشر ، ويجعلهما الخليفتين من بعده ...

وإذا كان حديث الثقلين دالا على العصمة . كما تقلم . فالأئمة الاثنا عشر معصومون

...

ومن كان معصوما كانت سنته حجة ...

وعلى هذا يثبت حجية سنة أهل البيت ...

وبهذا البيان تنحل جميع مشكلات حديث « عليكم بسنتي ... » التي ذكرها الغزالي ... والتي ذكرناها ... فلقد دار أمر وجوب الاتباع مدار وجود العصمة ، وإذا كانت العصمة فلا تغاير بين « سنة الخلفاء الراشدين » و « سنة الرسول الأمين » ... وإذا كانت العصمة فلا اختلاف .. وإذا كانت العصمة فالمخالف هو المخطئ ...

نعم ، قد حاول القوم . عبثاً . صرف حديث « الاثنا عشر خليفة » عن الدلالة على ما تذهب إليه الإمامية ... لكنهم حاروا في كيفية تفسيره وتضاربت كلماتهم ...

(١) أنظر كتاب الأحكام باب للاستخلاف من صحيح البخاري ، وكتاب الإمارة باب الناس تبع لقريش من صحيح مسلم.

(٢) صحيح الترمذي باب ما جاء في الخلفاء.

(٣) مسند أحمد ج ٥ / ٨٩ ، ٩٨ ، ١٠٦ ، ١٠٧ وغيرها.

(٤) المستدرک على الصحيحين ٣ / ١١٧.

حتى كان لكل واحد منهم قول ، وببالي أي رأيت من يصرح منهم بوجود أربعين قولاً في معنى الحديث ...

لكن المهم اعترافهم بالعجز عن فهم معنى الحديث ...

فابن العربي المالكي يقول . بعد ذكر رأيه . « ولم أعلم للحديث معنى »^(١) .

وابن البطال ينقل عن المهلب قوله : « لم ألق أحداً يقطع في هذا الحديث . يعني بشيء معين »^(٢) .

وابن الجوزي يقول : « قد أطلت البحث عن معنى هذا الحديث وتطلبت مظانّه وسألت عنه فلم أقع على المقصود »^(٣) .

فهي إذن محاولات يائسة ... والحديث صحيح قطعاً ... فليتركوا الأهواء والعصبيّات الجاهليّة ، وليعترفوا بواقع الأمر الذي شاءه الله ورسوله
وتلخص : إن معنى الحديث :

عليكم بسنتي وسنة الأئمة الاثني عشر الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي ...

ويؤكد ذلك ما رووه عن أبي ليلي الغفاري عن رسول الله ﷺ قال : « سيكون بعدي

فتن ، فإذا كان ذلك فالزموا عليّ بن أبي طالب ، فإنه فاروق بين الحق والباطل » .

وعن كعب بن عجرة أنه قال : « تكون بين أمتي فرقة واختلاف فيكون هذا وأصحابه على الحق . يعني علياً »^(٤) .

(١) شرح الترمذي ٩ / ٦٩ .

(٢) فتح الباري ١٣ / ١٨٠ .

(٣) فتح الباري ١٣ / ١٨١ .

(٤) ترجمة علي بن أبي طالب من تاريخ دمشق ٣ / ١٢٠ ، أسد الغابة ٥ / ٢٨٧ ، أسنى المطالب في مناقب علي بن أبي طالب : ٤٨ ، كنز العمال ١١ / ٦١٢ . منتخب كنز العمال . هامش مسند أحمد . ٥ / ٣٤ .

هل يأمر النبي بإطاعة الأمير كائنا من كان؟!

ومما ذكرناه يظهر أن ما جاء في هذا الحديث من أنه ﷺ يأمر بـ «السمع والطاعة وإن كان عبدا حبشيا» ... كذب قطعاً ... وأن هذا من زيادات أمثال «أسد بن وداعة» ... ويشهد بذلك عدم جزم الراوي بأن النبي قاله ... لأن النبي ﷺ لا يأذن بأن يتسلط على رقاب الناس إلا من توقرت فيه الصفات والشروط التي اعتبرها الشرع والعقل ، ولا يجوز- فضلاً عن أن يأمر . الاستسلام والانصياع التام لمن تأمر وتولى شؤون المسلمين كيفما كان وكيفما تسلط!

وعلى الجملة ، فإن هذه الفقرة من الحديث إنما زيدت فيه . بناء على صدوره في الأمل . لحمل الناس على إطاعة معاوية وعماله وإن ظلموا وجاروا ، وإن فسقوا وفجروا ...
إنما زيدت فيه كما زيد تعليل مفاده بأنه «فإنما المؤمن ...»
ويؤكد ما ذكرنا اضطراب القوم كذلك في معناها ، ونكتفي بما ذكره شارح الترمذي :
قال ابن العربي : «قوله : اسمعوا وأطيعوا . يعني ولاية الأمر وإن تأمر عليكم عبد حبشي . فقال علماؤنا : إن العبد لا يكون والياً ...

والذي عندي : أن النبي أخبر بفساد الأمر ووضعه في غير أهله حتى توضع الولاية في العبيد ، فإذا كانت فاسمعو وأطيعوا . تغليباً لأهون الضررين ، وهو الصبر على ولاية من لا تجوز ولايته ، لئلا يغير ذلك فيخرج منه إلى فتنة عمياء صمّاء لا دواء لها ولا خلاص منها»
(١)

وقال المباركفوري : «قوله : أي صار أميراً أدنى الخلق فلا تستكفوا عن طاعته .

(١) عارضة الأحوذى ١٠ / ١٤٥ .

أو : لو استولى عليكم عبد حبشي فأطيعوه مخافة إثارة الفتن .
ووقع في بعض نسخ أبي داود : وإن عبداً حبشياً ، بالنصب . أي : وإن كان المطاع عبداً حبشياً .

قال الخطابي : يريد به إطاعة من ولاه الإمام عليكم وإن كان عبداً حبشياً ، ولم يرد بذلك أن يكون الإمام عبداً حبشياً ، وقد ثبت عنه أنه قال : الأئمة من قريش «^(١) .

أقول :

أما ما ذكره الخطابي فحمل بلا دليل ، على أنه قد تقدم أن العلماء لا يجوزون ولاية العبد .

وأما ما ذكره ابن العربي . وكذا ابن حجر^(٢) . فهو عبارة أخرى عن الأمر بالتقية التي يشنعون . بألسنتهم . بها على الإمامية مع ورود الكتاب والسنة بها ، ويلتزمون بها عملاً ...
وعلى هذا . وبعد التنزل عما تقلّم . يكون المعنى :
إن أمر عليكم أئمة الجور بعض من لا أهلية له للإمارة وكان في مخالفتكم له ضرر كبير فعليكم بالسمع والطاعة ...

* * *

(١) تحفة الأحوذى ٧ / ٤٣٨ .

(٢) فتح الباري ١٣ / ١٠٤ .

خاتمة البحث

لقد استعرضنا أهم أسانيد الحديث في أهم الكتب ... فظهر أنه حديث من الأحاديث المفتعلة في زمن حكومة معاوية ، لأغراض سياسية.

وهو من حيث الدلالة حديث باطل لا يمكن قبوله بالنظر إلى الأسس المقررة عند أهل السنة ، فضلاً عن أن يستند إليه ويجعل قاعدة في شيء من المسائل العلمية.

وعلى هذا فإنه لا يصلح مبرراً لما « أحدثه » الخلفاء والأمراء في الدين ... ومستندا للأقوال المتعددة في باب حجية قول الصحابي وإجماع الخلفاء الأربعة ... فتبقى تلك البدع بلا مبرر ، وتلك الأقوال بلا دليل ...

نعم ، يصلح دليلاً . إن صحَّ سنداً . على ما تذهب إليه الإمامية من حجية قول الأئمة من أهل البيت عليهم الصلاة والسلام ... ووجوب إطاعتهم والانقياد لهم والافتداء بهم ... وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على الرسول الأمين وآله الطاهرين الميامين.

* * *

الفهرس

- ١ حديث : عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين
- ٧ مخرّجو الحديث وأسانيده
- ٧ رواية الترمذي :
- ٨ رواية أبي داود :
- ٨ رواية ابن ماجة :
- ١٠ رواية أحمد :
- ١١ رواية الحاكم
- ١٦ نظرات في أسانيده
- ١٦ نقاط حول السند والدلالة :
- ١٨ ترجمة العرياض بن سارية الحمصي :
- ٢٠ ترجمة يحيى بن أبي المطاع الشامي :
- ٢١ ترجمة حجر بن حجر الحمصي :
- ٢٢ ترجمة عبدالرحمن بن عمرو الشامي :
- ٢٢ ترجمة عبدالله بن العلاء الدمشقي :
- ٢٢ ترجمة ضمرة بن حبيب الحمصي :
- ٢٣ ترجمة خالد بن معدان الحمصي :
- ٢٤ ترجمة محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي الدمشقي :
- ٢٤ ترجمة بختيار بن سعيد الحمصي :
- ٢٤ ترجمة الوليد بن مسلم الدمشقي :
- ٢٥ ترجمة معاوية بن صالح الحمصي :

٢٦.....	ترجمة ثور بن يزيد الحمصي :
٢٧.....	ترجمة عمرو بن أبي سلمة الدمشقي ^(٩) :
٢٩.....	ترجمة بقیة بن الوليد الحمصي :
٣٠.....	وقفه مع الحاكم
٣٢.....	بطلان الحديث سندا :
٣٢.....	ترجمة ابن القطان :
٣٣.....	ترجمة ابن العربي المالكي :
٣٤	تأملات في متن الحديث ومدلوله
٣٤.....	الاستناد إليه في العلوم :
٣٤.....	في علم الأخلاق :
٣٤.....	في علم الحديث :
٣٥.....	في علم الكلام :
٣٦.....	في علم الفقه :
٣٦.....	تحريم عمر ، المتعتين :
٣٧.....	زيادة عثمان الأذان يوم الجمعة :
٤٢.....	في علم الأصول :
٤٥.....	الاختلافات في متن الحديث
٤٧.....	معنى السنة :
٤٨.....	حجیة سنّة النبي :
٤٨.....	معنى سنّة الخلفاء :
٥٤.....	بطلان الحديث دلالة :
٥٤.....	إنطباق الحديث على مباني الإمامية.....
٥٨.....	هل يأمر النبي بإطاعة الأمير كائنا من كان؟!
٦٠.....	خاتمة البحث
٦١.....	الفهرس